



المقيم الضريبي وشهادة الموطن الضريبي

دليل الإجراءات الضريبية | TPGTR1

أكتوبر 2024



قائمة المحتويات

1	قائمة المصطلحات	1
5	المقدمة	2
5	2.1 لمحة عامة	
5	2.2 الهدف من هذا الدليل	
5	2.3 مَنْ الذي يجب عليه قراءة هذا الدليل؟	
5	2.4 كيفية استخدام هذا الدليل	
6	2.5 المراجع التشريعية	
7	2.6 حالة الدليل	
8	3. مفهوم الإقامة الضريبية	3
9	4. الشخص المقيم بموجب قانون ضريبة الشركات	4
9	4.1 الشخص المقيم الذي يكون شخصاً اعتبارياً	
10	4.1.1 الشخص الاعتباري الذي تم تأسيسه أو إنشاؤه في الدولة	
12	4.1.2 المناطق الحرة	
12	4.1.3 الأشخاص المعفيون	
12	4.1.4 الإدارة والتحكم الفعال	
14	4.1.5 معايير تحديد الشخص الذي يتخذ القرارات الإدارية والتجارية الأساسية	
17	4.1.6 المكان الذي يتم فيه اتخاذ القرارات الإدارية والتجارية الرئيسية	
22	4.1.7 الدخل الخاضع لضريبة الشركات	
22	4.1.8 الدخل الذي يتلقاه شخص مقيم اعتباري من مصادر أجنبية	
24	4.2 الشخص المقيم الذي يكون شخصاً طبيعياً	
26	5. الإقامة الضريبية بموجب القانون المحلي لدولة الإمارات	5
26	5.1 الشخص الاعتباري الذي يكون مقيماً ضريبياً بموجب القانون المحلي لدولة الإمارات	
26	5.1.1 الشخص الاعتباري الذي تم تأسيسه أو تشكيله أو الاعتراف به في الدولة	
27	5.1.2 الأشخاص الاعتباريين الذين يُعدوا مقيمين ضريبياً بموجب قوانين ضريبية أخرى في الدولة	
28	5.1.3 الإقامة الضريبية للشركات الأجنبية التي لديها فروع في دولة الإمارات	
28	5.1.4 الإقامة الضريبية للأشخاص المعفيين	
29	5.2 الشخص الطبيعي الذي يكون مقيماً ضريبياً بموجب القانون المحلي للدولة	
31	5.2.1 اختبار تواجد الشخص فعلياً لمدة 183 يوم أو أكثر	
32	5.2.2 اختبار تواجد الشخص فعلياً لمدة 90 يوم أو أكثر	
35	5.2.3 الظروف الاستثنائية التي تؤدي إلى التواجد الفعلي	
36	5.2.4 اختبار مكان الإقامة المعتاد أو الأساسي ومركز المصالح المالية والشخصية	
39	6. الإقامة الضريبية بموجب اتفاقيات تجنب الازدواج الضريبي	6
39	6.1 الأشخاص الاعتباريون الذين يتم اعتبارهم مقيمين ضريبياً بموجب اتفاقيات تجنب الازدواج الضريبي	



- 6.1.1 الإقامة الضريبية للجهات الحكومية بموجب اتفاقيات تجنب الازدواج الضريبي..... 39
- 6.1.2 الإقامة الضريبية للأشخاص المعفيين بموجب اتفاقيات تجنب الازدواج الضريبي 40
- 6.1.3 القواعد الترجيحية في اتفاقيات تجنب الازدواج الضريبي لحالات الإقامة المزدوجة للأشخاص الاعتباريين ... 40
- 6.2 الأشخاص الطبيعيون الذين يكونون مقيمين ضريبياً بموجب اتفاقيات تجنب الازدواج الضريبي 41
- 6.2.1 القواعد الترجيحية في اتفاقيات تجنب الازدواج الضريبي لحالات الإقامة المزدوجة للأشخاص الطبيعيين..... 42
- 6.2.2 اعتبار الشخص غير مقيم بموجب اتفاقية تجنب الازدواج الضريبي..... 44
- 7. الحصول على شهادة الموطن الضريبي 45**
- 7.1 شهادة الموطن الضريبي..... 45
- 7.2 الفترات التي تشملها شهادة الموطن الضريبي 45
- 7.3 كيفية التقدم بطلب شهادة الموطن الضريبي..... 46
- 7.4 التقدم بطلب شهادة الموطن الضريبي لأغراض اتفاقية تجنب الازدواج الضريبي..... 47
- 7.5 المستندات المطلوبة..... 47
- 7.5.1 المستندات اللازمة للتقدم بطلب شهادة الموطن الضريبي لأغراض أخرى غير تطبيق اتفاقية تجنب الازدواج الضريبي 47
- 7.5.2 المستندات اللازمة للتقدم بطلب شهادة الموطن الضريبي لأغراض اتفاقية تجنب ازدواج ضريبي..... 49
- 7.6 ردّ الهيئة على الطلب..... 50
- 7.7 الرسوم 50
- 8. ختم النماذج الدولية 52**
- 9. الملحق 1: نموذج شهادة الموطن الضريبي 53**
- 10. الملحق 2: معايير الإقامة وفق التشريعات المختلفة 54**
- 11. التحديثات والتعديلات 56**



1. قائمة المصطلحات

اتفاقية تجنب الازدواج الضريبي: اتفاقية دولية موقعة بين دولتين أو أكثر لأغراض تجنب الازدواج الضريبي ومنع التهرب المالي بشأن الدخل ورأس المال.

إجراء الاتفاق المتبادل: آلية تسمح للسلطات المختصة في الدول المتعاقدة بتسوية أي نزاعات تنشأ فيما يتعلق بتطبيق اتفاقية تجنب الازدواج الضريبي.

أعمال الموارد الطبيعية غير الاستخراجية: أعمال أو أنشطة الأعمال المتعلقة بفصل الموارد الطبيعية للدولة أو معالجتها أو معاملتها أو تنقيتها أو تكريرها أو تخزينها أو نقلها أو تسويقها أو توزيعها.

الأعمال: أي نشاط يمارس بانتظام واستمرارية واستقلالية من قبل أي شخص وفي أي مكان، مثل النشاط الصناعي أو التجاري أو الزراعي أو الحرفي أو المهني أو الخدمي أو أنشطة التتقيب أو أي نشاط آخر يتعلق باستعمال الممتلكات المادية أو غير المادية.

الأعمال الاستخراجية: الأعمال أو نشاط الأعمال المتعلقة باستكشاف أو استخراج أو إزالة الموارد الطبيعية للدولة، أو إنتاج أو استغلال تلك الموارد أو أي مصلحة فيها وفقاً لما حدده الوزير.

الإقرار الضريبي: معلومات مقدمة إلى الهيئة لأغراض ضريبة الشركات وفقاً للنماذج والإجراءات التي تحددها الهيئة، وتشمل أي جداول أو مرفقات تابعة لها بما في ذلك أي تعديل لها.

الترخيص: الوثيقة الصادرة عن جهة الترخيص التي يسمح بموجبها ممارسة الأعمال أو نشاط الأعمال في الدولة.

الجهة التابعة للحكومة: أي شخص اعتباري مملوك بالكامل ومسيطر عليه بالكامل بشكل ومسيطر عليه بالكامل بشكل مباشر أو غير مباشر من جهة حكومية، يتم تحديده بموجب قرار يصدر من مجلس الوزراء بناء على اقتراح الوزير.

الجهة الحكومية: الحكومة الاتحادية والحكومات المحلية والوزارات والدوائر الحكومية والأجهزة الحكومية والهيئات، والمؤسسات العامة للحكومة الاتحادية أو للحكومات المحلية.

الحكومة المحلية: أي من حكومات الإمارات الأعضاء في الاتحاد.

الخاضع للضريبة: الشخص الذي يخضع لضريبة الشركات في الدولة بموجب قانون ضريبة الشركات.

الدخل الخاضع للضريبة: الدخل الخاضع لضريبة الشركات بموجب قانون ضريبة الشركات.



الدخل الناشئ في الدولة: الدخل المستحق في الدولة أو المتحقق منها وفقاً لما هو منصوص عليه في المادة (13) من قانون ضريبة الشركات.

الدولة: الإمارات العربية المتحدة.

السنة المالية: السنة الميلادية أو فترة (12) الإثني عشر شهراً التي يقوم الخاضع للضريبة بإعداد قوائم مالية لها.

الشخص القائم في المنطقة الحرة: الشخص الاعتباري الذي تم تأسيسه أو انشاؤه في المنطقة الحرة أو تم تسجيله بأي شكل آخر فيها، ويشمل فرع الشخص غير المقيم المسجل في المنطقة الحرة.

الشخص المتصل: أي شخص تابع للخاضع للضريبة كما هو محدد في البند (2) من المادة (36) من قانون ضريبة الشركات.

الشخص المعفى: الشخص المعفى من ضريبة الشركات وفقاً للمادة (4) من قانون ضريبة الشركات.

الشخص المقيم: الخاضع للضريبة المحدد في البند (3) من المادة (11) من قانون ضريبة الشركات.

الشخص غير المقيم: الخاضع للضريبة المحدد في البند (4) من المادة (11) من قانون ضريبة الشركات.

الشخص: أي شخص طبيعي أو شخص اعتباري.

العائدات: إجمالي مبلغ الدخل المحقق خلال سنة ميلادية معينة.

الضريبة المقتطعة من المنبع: ضريبة الشركات التي يتم اقتطاعها من الدخل الناشئ في الدولة وفقاً للمادة (45) من قانون ضريبة الشركات.

الضريبة: كل ضريبة اتحادية تفرض بموجب القانون الضريبي تناط إدارتها وتحصيلها وتنفيذها بالهيئة.

الطرف المرتبط: أي شخص مرتبط بالخاضع للضريبة كما هو مُحدد في البند (1) من المادة (35) من قانون ضريبة الشركات.

الفترة الضريبية: الفترة التي يجب تقديم الإقرار الضريبي عنها.

القانون الضريبي: أي قانون اتحادي تفرض بموجبه الضريبة.

القوائم المالية: مجموعة كاملة من القوائم كما هي محددة وفقاً للمعايير المحاسبية المطبقة من قبل الخاضع للضريبة، وتشمل دون الحصر بيان الدخل وبيان الدخل الشامل الآخر والميزانية العمومية وبيان التغيرات في حقوق الملكية وبيان التدفقات النقدية.



المقيم الضريبي: الشخص المقيم في الدولة على النحو المحدد في المادتين (3) و(4) من قرار مجلس الوزراء رقم (85) لسنة 2022.

المنشأة الأجنبية الدائمة: المكان الذي تمارس فيه الأعمال أو أي شكل آخر من أشكال الوجود خارج الدولة للشخص المقيم، والذي يتم تحديده وفقاً للمعايير المنصوص عليها في المادة (14) من قانون ضريبة الشركات.

المنشأة الدائمة: المكان الذي تمارس فيه الأعمال أو أي شكل من أشكال الوجود في الدولة للشخص غير المقيم، وفقاً للمادة (14) من قانون ضريبة الشركات.

المنطقة الحرة: المنطقة الجغرافية المخصصة والمحددة الموجودة في الدولة التي يتم تحديدها بموجب قرار يصدر من مجلس الوزراء بناءً على اقتراح الوزير.

الموارد الطبيعية: المياه والنفط والغاز والفحم والمعادن المكونه بشكل طبيعي، وغيرها من الموارد الطبيعية غير المتجددة وغير الحية التي تستخرج من إقليم الدولة.

النشاط المكلف به: أي نشاط تمارسه جهة تابعة للحكومة وفقاً للسند القانوني الذي ينشئها أو ينظمها والذي يتم تحديده بموجب قرار يصدر من مجلس الوزراء بناءً على اقتراح الوزير.

الهيئة: الهيئة الاتحادية للضرائب، وهي المسؤولة عن إدارة وتحصيل وتنفيذ الضرائب الاتحادية في الدولة.

الوزير: وزير المالية.

تصريح إقامة: التصريح أو الإذن الصادر من السلطات المختصة في الدولة بمنح الشخص الطبيعي حق الإقامة أو العمل داخل إقليم الدولة، ولا يشمل ذلك أي تصريح مؤقت لدخول الدولة لفترة زمنية محددة لأغراض السفر المؤقت أو السياحة أو الرياضة أو العلاج أو أي غرض آخر.

جهة النفع العام المؤهلة: أي جهة تستوفي الشروط المنصوص عليها في المادة (9) من قانون ضريبة الشركات ويصدر بتحديدها قرار من مجلس الوزراء بناءً على اقتراح الوزير.

حصص المشاركة: حصص ملكية في أسهم أو رأس مال شخص اعتباري تستوفي الشروط المنصوص عليها في المادة (23) من قانون ضريبة الشركات.

درهم: الدرهم الإماراتي.

رصيد الضريبة الأجنبية: الضريبة المسددة بموجب التشريعات المطبقة في دولة أخرى أو إقليم أجنبي على الدخل أو الأرباح القابلة للخصم من ضريبة الشركات المستحقة، وفقاً للشروط المنصوص عليها في البند (2) من المادة (47) من قانون ضريبة الشركات.



رقم التسجيل الضريبي: رقم خاص يتم إصداره من الهيئة لكل شخص مسجل لأغراض ضريبة الشركات في الدولة.

شهادة الموطن الضريبي: شهادة صادرة عن الهيئة تثبت أن الشخص مقيم ضريبي في الدولة.

صندوق الاستثمار المؤهل: أي جهة يكون نشاطها الرئيسي إصدار حصص استثمارية لجمع الأموال، أو تجميع أموال المستثمرين أو إنشاء صندوق استثمار مشترك بهدف تمكين أصحاب تلك الأموال المستثمرة من الانتفاع بالأرباح أو العوائد الناتجة عن الاستحواذ أو امتلاك الاستثمارات أو إدارتها أو التصرف فيها، وذلك كله وفقاً للتشريعات المعمول بها ومتى استوفت الشروط المنصوص عليها في المادة (10) من قانون ضريبة الشركات.

ضريبة الشركات المستحقة الدفع: ضريبة الشركات التي حل أو سيحل موعد سدادها إلى الهيئة عن فترة ضريبية واحدة أو أكثر.

ضريبة الشركات: الضريبة التي تُفرض بموجب قانون ضريبة الشركات على الأشخاص الاعتباريين ودخل الأعمال.

قانون ضريبة الشركات: المرسوم بقانون اتحادي رقم (47) لسنة 2022 في شأن الضريبة على الشركات والأعمال، وتعديلاته.

مكان الإقامة الدائمة: المكان الذي يقع في الدولة، ويكون متاحاً للشخص الطبيعي في جميع الأوقات.

نشاط الأعمال: أي معاملة أو نشاط أو سلسلة معاملات أو سلسلة أنشطة يمارسها الشخص في سياق أعماله.



2. المقدمة

2.1 لمحة عامة

صدر المرسوم بقانون اتحادي رقم (47) لسنة 2022 في شأن الضريبة على الشركات والأعمال وتعديلاته ("قانون ضريبة الشركات") في 3 أكتوبر 2022، ونُشر في العدد رقم 737 من الجريدة الرسمية لدولة الإمارات العربية المتحدة ("الدولة") في 10 أكتوبر 2022.

ويوفر قانون ضريبة الشركات الأساس التشريعي لفرض ضريبة اتحادية على أرباح الشركات والأعمال ("ضريبة الشركات") في الدولة.

وتُطبق أحكام قانون ضريبة الشركات على الفترات الضريبية التي تبدأ في أو بعد تاريخ 1 يونيو 2023.

2.2 الهدف من هذا الدليل

صُمم هذا الدليل لتوفير إرشادات عامة عن قانون ضريبة الشركات في الدولة وقواعد الإقامة الضريبية. يقدم هذا الدليل للقراء لمحة عامة عما يأتي:

- كيف يمكن للشخص أن يحدد ما إذا كان شخصاً مقيماً لأغراض ضريبة الشركات.
- كيف يمكن للشخص أن يحدد ما إذا كان مقيماً ضريبياً في الدولة بموجب القانون المحلي.
- كيف يمكن للشخص تحديد ما إذا كان مقيماً ضريبياً في الدولة بموجب اتفاقية تجنب الازدواج الضريبي.
- كيف يمكن للمقيم الضريبي في الدولة الحصول على شهادة الموطن الضريبي.

2.3 من الذي يجب عليه قراءة هذا الدليل؟

هذا الدليل موجه إلى أي شخص معني بالمسائل الضريبية، يعمل في الدولة، ويرغب في معرفة المزيد عن تطبيق قواعد الإقامة الضريبية بموجب التشريعات المحلية في الدولة، وكذلك الوكلاء والمستشارين الضريبيين المعنيين.

تجب قراءة هذا الدليل بالتزامن مع قانون ضريبة الشركات والقرارات التنفيذية والأدلة الأخرى ذات الصلة التي تقوم الهيئة بنشرها.

2.4 كيفية استخدام هذا الدليل

تمت الإشارة إلى المواد ذات الصلة من قانون ضريبة الشركات والقرارات التنفيذية في كل قسم من أقسام هذا الدليل.

يُوصى بقراءة الدليل بكامله للوصول إلى الفهم الكامل للتعريفات والعلاقات بين القواعد المختلفة. ومن الممكن الوصول إلى إرشادات أخرى حول بعض الموضوعات التي يتناولها هذا الدليل في الأدلة الأخرى المخصصة لتلك الموضوعات.

في بعض الحالات، تُستخدم أمثلة مبسطة لشرح كيفية تطبيق القواعد الرئيسية لقانون ضريبة الشركات على الأشخاص المقيمين والأثر على طلب الحصول على شهادة الموطن الضريبي. إن الأمثلة المتوفرة في هذا الدليل:



- تعكس تطبيق تلك العناصر بشكل منفصل دون أن تتناول ارتباطها بالأحكام الأخرى الواردة في قانون ضريبة الشركات. ولا تشمل هذه الأمثلة، ولا يقصد بها أن تشمل، الحقائق الكاملة للسيناريوهات الافتراضية المستخدمة ولا كافة جوانب نظام ضريبة الشركات، كما أنه لا ينبغي الاعتماد عليها لأغراض المشورة القانونية أو الضريبية.
- ويتمثل الغرض منها فقط في تزويد القراء بمعلومات عامة حول موضوع هذا الدليل، وتهدف حصرياً إلى شرح القواعد المتعلقة بموضوع هذا الدليل، ولا تمت بصلة على الإطلاق إلى الوضع الضريبي أو القانوني لأي شخص اعتباري أو طبيعي محدد.

2.5 المراجع التشريعية

في هذا الدليل، يُشار إلى التشريعات الآتية كما يأتي:

- القانون الاتحادي رقم (5) لسنة وتعديلاته 1985 بشأن المعاملات المدنية، يُشار إليه بعبارة (" القانون الاتحادي رقم (5) لسنة 1985").
- المرسوم بقانون اتحادي رقم (32) لسنة 2021 في شأن الشركات التجارية، يُشار إليه بعبارة ("المرسوم بقانون اتحادي رقم (32) لسنة 2021").
- المرسوم بقانون اتحادي رقم (28) لسنة 2022 في شأن الإجراءات الضريبية، يُشار إليه بعبارة ("المرسوم بقانون اتحادي رقم (28) لسنة 2022").
- المرسوم بقانون اتحادي رقم (47) لسنة 2022 في شأن الضريبة على الشركات والأعمال وتعديلاته، يُشار إليه بعبارة ("قانون ضريبة الشركات").
- المرسوم بقانون اتحادي رقم (31) لسنة 2023 في شأن العهدة، يُشار إليه بعبارة ("المرسوم بقانون اتحادي رقم (31) لسنة 2023").
- قرار مجلس الوزراء رقم (65) لسنة 2020 بشأن رسوم الخدمات التي تقدمها الهيئة الاتحادية للضرائب يُشار، إليه بعبارة ("قرار مجلس الوزراء رقم (65) لسنة 2020").
- قرار مجلس الوزراء رقم (85) لسنة 2022 في شأن تحديد الموطن الضريبي، يُشار إليه بعبارة ("قرار مجلس الوزراء رقم (85) لسنة 2022").
- قرار مجلس الوزراء رقم (49) لسنة 2023 في شأن تحديد فئات الأعمال أو أنشطة الأعمال التي يمارسها الشخص الطبيعي المقيم أو غير المقيم التي تخضع لضريبة الشركات، يُشار إليه بعبارة ("قرار مجلس الوزراء رقم (49) لسنة 2023").
- قرار مجلس الوزراء رقم (56) لسنة 2023 في شأن تحديد صلة الشخص غير المقيم في الدولة لأغراض المرسوم بقانون اتحادي رقم (47) لسنة 2022 في شأن الضريبة على الشركات والأعمال، يُشار إليه بعبارة ("قرار مجلس الوزراء رقم (56) لسنة 2023").
- قرار مجلس الوزراء رقم (74) لسنة 2023 في شأن اللائحة التنفيذية للمرسوم بقانون اتحادي رقم (28) لسنة 2022 بشأن الإجراءات الضريبية، يُشار إليه بعبارة ("قرار مجلس الوزراء رقم (74) لسنة 2023").



- القرار الوزاري رقم (27) لسنة 2023 في شأن تنفيذ بعض أحكام قرار مجلس الوزراء رقم (85) لسنة 2022 بشأن تحديد الموطن الضريبي، يُشار إليه بعبارة ("القرار الوزاري رقم (27) لسنة 2023").
- القرار الوزاري رقم (116) لسنة 2023 في شأن إعفاء المشاركة لأغراض المرسوم بقانون اتحادي رقم (47) لسنة 2022 في شأن الضريبة على الشركات والأعمال، يُشار إليه بعبارة ("القرار الوزاري رقم (116) لسنة 2023").
- القرار الوزاري رقم (247) لسنة 2023 في شأن إصدار شهادة الموطن الضريبي لأغراض الاتفاقيات الدولية، يُشار إليه بعبارة ("القرار الوزاري رقم (247) لسنة 2023").
- اللوائح التنظيمية للمؤسسات في سوق ابوظبي العالمي لسنة 2017، يُشار إليها بعبارة ("نظام المؤسسات لسوق أبوظبي العالمي لسنة 2017").
- قانون مركز دبي المالي العالمي رقم (3) لسنة 2018، يُشار إليه بعبارة ("قانون مركز دبي المالي العالمي رقم (3) لسنة 2018").
- اللوائح التنظيمية لمركز رأس الخيمة الدولي لسنة 2019، يُشار إليها بعبارة ("نظام المؤسسات لمركز رأس الخيمة الدولي لسنة 2019").

2.6 حالة الدليل

لا يعتبر هذا الدليل بمثابة نصاً ملزماً قانوناً، إنما يهدف للمساعدة في فهم الآثار الضريبية المترتبة على الأشخاص فيما يتعلق بنظام ضريبة الشركات في الدولة. ولا ينبغي تفسير المعلومات الواردة بهذا الدليل على أنها مشورة قانونية أو ضريبية. ولا يُقصد من هذا الدليل أن يكون شاملاً، أو أن يقدم إجابة مُحدّدة لكل حالة. وقد تمّ إعداد هذا الدليل بناءً على التشريعات بحالتها التي كانت عليها وقت نشر الدليل. ويجب النظر في الظروف المُحدّدة الخاصّة بكل شخص على حدة.

سيُحدد قانون ضريبة الشركات والقرارات التنفيذية والمواد الإرشادية المُشار إليها في هذا الدليل، المبادئ والقواعد التي تنظم تطبيق ضريبة الشركات. ولا يوجد في هذا المنشور أي شيء من شأنه أن يُعدّل، أو يُقصد منه تعديل، متطلبات أيّ تشريعات.

يخضع هذا الدليل للتغيير من دون إشعار مسبق.



3. مفهوم الإقامة الضريبية

يتمثل الغرض الرئيسي من مفهوم الإقامة الضريبية في تحديد عامل يربط بين الشخص ودولة محددة أو إقليم محدد لأغراض الضريبة. ويجوز أن يكون الشخص إما شخصاً طبيعياً (فرداً) أو شخصاً اعتبارياً (كيان قانوني منفصل).

يجوز أن يكون الشخص مسؤولاً عن الضريبة في أي دولة أو إقليم يستوفي فيهما الشخص معايير الإقامة الضريبية. ولكل دولة سيادتها في وضع تعريفها الخاص بالإقامة الضريبية، وبالتالي من الممكن اعتبار الشخص الذي لديه أنشطة اقتصادية عبر الحدود مقيماً ضريبياً في أكثر من دولة أو إقليم.

في حال كان الشخص مزدوج الإقامة (أي أنه مقيم ضريبي في دولتين أو إقليمين)، فإن اتفاقية تجنب الازدواج الضريبي السارية بين الدولتين/الإقليمين تحدد عموماً الدولة أو الإقليم الذي يعتبر دولة إقامة الشخص وكيفية تخصيص حقوق فرض الضريبة بين الدولتين، بحيث تكون إحدى الدولتين هي "دولة الإقامة" بينما تكون الدولة الأخرى هي "دولة المصدر".

في حال وجود اتفاقية تجنب الازدواج الضريبي، يجوز للشخص الذي يكون مقيماً ضريبياً في دولة ولكنه يخضع للضريبة في كلتا الدولتين المطالبة بالإعفاء من الازدواج الضريبي، مثل تطبيق نسبة مُخفضة للضريبة المُقتطعة من المنبع أو المطالبة باسترداد الضريبة المُقتطعة من المنبع. ولتحقيق ذلك، قد يتعين على الشخص تقديم شهادة موطن ضريبي صادرة من دولة معينة. يجوز للشخص أن يتقدم بطلب إلى الهيئة للحصول على شهادة الموطن الضريبي (راجع القسم 7). كما تقدم الهيئة خدمة تقديم المعلومات على النماذج الدولية وختمها (راجع القسم 8).

تختلف الإقامة الضريبية عن أنواع الإقامة الأخرى، مثل الإقامة لأغراض الهجرة. ففي حال كان لدى شخص طبيعي تصريح إقامة أو حق الإقامة في الدولة على أساس قوانين الهجرة المعمول بها، فذلك لا يعني بالضرورة أنه مقيم ضريبي في الدولة. وبالمثل، من الممكن أن يستوفي الشخص الطبيعي معايير الإقامة الضريبية في الدولة دون أن يكون لديه تصريح إقامة فيها.

لا يعد تصنيف الشخص كـ "شخص مقيم" خاضع لضريبة الشركات (راجع القسم 4) مماثلاً لاعتباره "مقيماً ضريبياً" في الدولة (راجع القسم 5) لأغراض الضرائب الأخرى أو كونه مقيماً في الدولة لأغراض اتفاقية تجنب الازدواج الضريبي المبرمة بين الدولة ودولة أخرى أو إقليم أجنبي.

كما يختلف كون الشخص "شخصاً مقيماً" لأغراض ضريبة الشركات عن مفاهيم الإقامة المستخدمة في مجالات أخرى مثل الجنسية أو عند النظر في مكان إقامة الشخص الدائمة أو محل إقامته المعتاد. يتم تناول هذه المفاهيم على نحو أكثر تفصيلاً في القسم (6).



4. الشخص المقيم بموجب قانون ضريبة الشركات

الشخص الخاضع للضريبة هو شخص خاضع لضريبة الشركات في الدولة. يكون هذا الشخص إما "شخصاً مقيماً" أو "شخصاً غير مقيم".¹ علاوة على ذلك، يكون الشخص إما "شخصاً اعتبارياً" أو "شخصاً طبيعياً". تحدد هذه التصنيفات نطاق الالتزامات الضريبية المفروضة على الشخص بموجب قانون ضريبة الشركات.

الشخص المقيم

يخضع الشخص الاعتباري الذي يكون شخصاً مقيماً لضريبة الشركات على دخله الخاضع للضريبة الذي يحققه من داخل الدولة أو خارجها (الدخل العالمي).²

يخضع الشخص الطبيعي الذي يكون شخصاً مقيماً لضريبة الشركات على دخله الخاضع للضريبة الذي يحققه من داخل الدولة أو من خارجها شريطة أن يتعلق ذلك الدخل بالأعمال أو أنشطة الأعمال التي يمارسها الشخص الطبيعي في الدولة،³ وأن يجاوز إجمالي العائدات الذي المتحققة من هذه الأعمال أو أنشطة الأعمال مبلغ 1,000,000 درهم خلال سنة ميلادية.⁴

يعفي قانون ضريبة الشركات بعض فئات الدخل المُتحقق خارج الدولة لكل من الشخص الاعتباري والشخص الطبيعي الذي يكون شخصاً مقيماً، ويسمح برصيد ضريبي للضرائب المدفوعة في دولة أجنبية على الدخل الذي يخضع أيضاً لضريبة الشركات في الدولة.

الشخص غير المقيم

بشكل عام، يخضع الشخص غير المقيم سواء كان شخصاً اعتبارياً أو شخصاً طبيعياً لضريبة الشركات فقط على الدخل الناشئ في الدولة أو العائد لمنشأة دائمة في الدولة.

كما يجوز أن يخضع الشخص غير المقيم الذي يكون شخصاً اعتبارياً لضريبة الشركات على الدخل الذي يتحقق من صلة له في الدولة.⁵

4.1 الشخص المقيم الذي يكون شخصاً اعتبارياً

يشير الشخص الاعتباري إلى كيان قانوني تم تأسيسه أو إنشاؤه أو الاعتراف به بأي شكل آخر بموجب التشريعات ذات الصلة. وتشمل التشريعات ذات الصلة التشريعات الاتحادية والتشريعات المحلية لكل إمارة وتشريعات ولوائح المناطق

1 البند (2) من المادة (11) من قانون ضريبة الشركات.

2 البند (1) من المادة (12) من قانون ضريبة الشركات.

3 البند (2) من المادة (12) من قانون ضريبة الشركات.

4 البند (1) من المادة (2) من قرار مجلس الوزراء رقم (49) لسنة 2023.

5 البند (1) من المادة (2) من قرار مجلس الوزراء رقم (56) لسنة 2023.



الحرّة والقوانين المعنية المطبقة في الدول الأخرى أو الأقاليم الأجنبية. والشخص الاعتباري لديه شخصية قانونية مستقلة عن مؤسسيه أو ملاكه أو مديره.

الشخص الاعتباري هو شخص مقيم يقع في نطاق أغراض ضريبة الشركات في حال:

- تم تأسيسه أو إنشاؤه أو الاعتراف به بأي شكل آخر بموجب التشريعات النافذة في الدولة، بغض النظر عن المكان الذي تتم فيه إدارته والتحكم فيه بشكل فعال،⁶
- أو تم تأسيسه أو إنشاؤه أو الاعتراف به بأي شكل آخر بموجب تشريعات دولة أخرى أو إقليم أجنبي وتتم إدارة والتحكم فيه بشكل فعال في الدولة⁷ (راجع القسم 4.1.4).

4.1.1 الشخص الاعتباري الذي تم تأسيسه أو إنشاؤه في الدولة

يمكن أن يتم تأسيس الشخص الاعتباري أو إنشاؤه بأشكال قانونية مختلفة.

يشمل الأشخاص الاعتباريين في الدولة، الشركات ذات المسؤولية المحدودة أو الشركات المساهمة الخاصة التي لها مالك واحد لجميع الحصص، أو شركات المساهمة العامة أو الخاصة، أو المؤسسات، أو العهد التي تم إنشاؤها في البر الرئيسي للدولة بموجب التشريعات السارية فيها.

كما تعتبر شركات الأعمال المدنية التي تم تأسيسها أو إنشاؤها في الدولة أشخاصاً اعتباريين.⁸

علاوة على ذلك، تعتبر أيضاً الشركات المُصنّفة على أنّها "شركات أفشور" والتي تم تأسيسها داخل الدولة أشخاصاً اعتباريين.

بناءً على القانون الاتحادي رقم (5) لسنة 1985، يكون للشخص الاعتباري:

- ذمة مالية مستقلة عن أي شخص آخر.
- أهلية في الحدود التي يعينها سند إنشائه أو التي يقررها القانون.
- حق التقاضي.
- موطن مستقل.⁹

مع ذلك، يتم تقييم ما إذا كان الشخص هو شخص اعتباري أم لا بناءً على القانون الخاص بإنشاء كل كيان.

6 الفقرة (أ) من البند (3) من المادة (11) من قانون ضريبة الشركات.

7 الفقرة (ب) من البند (3) من المادة (11) من قانون ضريبة الشركات.

8 المادة (92) من القانون الاتحادي رقم (5) لسنة 1985.

9 المادة (93) من القانون الاتحادي رقم (5) لسنة 1985.



مثال 1: شخص اعتباري تم إنشاؤه بشكل قانوني بموجب قانون الدولة

الشركة (أ) هي وسيلة إعلامية تم إنشاؤها بموجب مرسوم بقانون اتحادي رقم (32) لسنة 2021 ككيان لديه شخصية قانونية منفصلة. كشخص اعتباري تم إنشاؤه بموجب قوانين الدولة، فإن الشركة (أ) تُعد شخصاً مقيماً لأغراض ضريبة الشركات.

يعامل الفرع الموجود في الدولة للشخص الاعتباري المقيم في الدولة كامتداد لمكتبه الرئيسي، وبالتالي لا يعتبر الفرع شخصاً اعتبارياً منفصلاً عن المكتب الرئيسي للشخص.¹⁰

مثال 2: فرع موجود في الدولة لشخص اعتباري تم تأسيسه في الدولة

الشركة (ب) هي شركة ذات مسؤولية محدودة تم تأسيسها في الدولة. لدى الشركة (ب) مكتب رئيسي في إمارة دبي ولكنها تمارس أعمالها بشكل رئيسي في إمارة عجمان والشارقة وأبو ظبي. بصفتها شخص اعتباري تم تأسيسه في الدولة، تكون الشركة (ب) شخصاً مقيماً لأغراض ضريبة الشركات. بالرغم من أن الشركة (ب) لديها مكاتب ومقرات منفصلة لفروعها في جميع أنحاء الدولة، إلا أن جميع هذه الفروع تعتبر امتداداً للمكتب الرئيسي للشركة (ب). يُعامل المكتب الرئيسي وفروعه كشخص واحد، أي تعتبر الشركة (ب) وجميع فروعها في الدولة شخصاً اعتبارياً واحداً والذي يكون شخصاً مقيماً.

وبالمثل، فإن الفرع الموجود في الدولة لشخص اعتباري أجنبي يُعد امتداداً لشركته الأم أو مكتبه الرئيسي ولا يعتبر كياناً قانونياً منفصلاً عن الشركة الأم أو المكتب الرئيسي. لا يمكن اعتبار فرع الشركة الأجنبية الموجود في الدولة شخصاً مقيماً بحد ذاته. وبدلاً من ذلك، يكون فرع الشركة الأجنبية الموجود في الدولة بمثابة منشأة دائمة لها في الدولة، وبالتالي تعتبر الشركة الأجنبية شخصاً غير مقيم لأغراض ضريبة الشركات.¹¹

مثال 3: فرع شركة أجنبية موجود في الدولة

الشركة (ج) هي شركة تم تأسيسها في الدولة (ج). تسجل الشركة فرعاً في كل من العين وأبو ظبي لأغراض تسجيل ترتيبات الاقتراض لشركات أخرى في المجموعة ذاتها. ليس لدى الشركة (ج) أي ارتباط آخر في الدولة ولا تعتبر شخصاً مقيماً بموجب قانون ضريبة الشركات لأنه لا تتم إدارتها والتحكم فيها بشكل فعال في الدولة. وبدلاً من ذلك، ونظراً لوجود فرعاً لها في أبو ظبي والعين وعلى افتراض استيفاء الشروط اللازمة، يكون لدى الشركة (ج) منشأة دائمة في الدولة وتعتبر شخصاً غير مقيم لأغراض ضريبة الشركات.

10 البند (5) من المادة (11) من قانون ضريبة الشركات.

11 الفقرة (أ) من البند (4) من المادة (11) من قانون ضريبة الشركات.



4.1.2 المناطق الحرة

تم إنشاء المناطق الحرة في الدولة لتشجيع الاستثمار وتسهيل التجارة. تقدم هذه المناطق الحرة للأعمال بنية تحتية ذات كفاءة عالية وخدمات مميزة تعمل على تسهيل سير العمل بسلاسة.

وتُطبق قواعد ضريبة الشركات الخاصة بالشخص الاعتباري أيضاً على الشخص القائم في المنطقة الحرة. وبالتالي، في حال تم تأسيس أو إنشاء شخص اعتباري في منطقة حرة في الدولة، فيكون الشخص الاعتباري أيضاً شخصاً مقيماً لأغراض ضريبة الشركات.¹²

ولأغراض تطبيق أحكام المنطقة الحرة لأغراض ضريبة الشركات، فإن فرع الشركة الأجنبية الذي تم إنشاؤه أو تسجيله في المنطقة الحرة يعتبر هو المكتب الرئيسي ويُنظر إلى الشركة الأم الأجنبية أنها فرع أجنبي. ومع ذلك، ولأغراض الإقامة الضريبية، إذا كان فرع شركة أجنبية (التي تكون مقيماً ضريبياً خارج الدولة) تم إنشاؤه في منطقة حرة في الدولة، فإن الشركة الأجنبية تعتبر شخصاً غير مقيم لأغراض ضريبة الشركات.

4.1.3 الأشخاص المعفيون

إن الشخص المُعفى لأغراض ضريبة الشركات لا يعتبر شخصاً مقيماً يخضع لضريبة الشركات، ما لم يكن ذلك الشخص يمارس أعمالاً أو نشاط أعمال خارج نطاق نشاطه المُعفى.

يسري هذا فقط على الجهات الحكومية¹³ أو الجهات التابعة للحكومة¹⁴ أو الأشخاص الذين يمارسون أعمالاً استخراجية¹⁵ أو يمارسون أعمال الموارد الطبيعية غير الاستخراجية.¹⁶

في هذه الحالات، تُعامل أعمال أو نشاط أعمال الشخص المُعفى الذي لا يكون نشاطاً مُعفى كأعمال مستقلة تخضع لضريبة الشركات.¹⁷

4.1.4 الإدارة والتحكم الفعال

إن تحديد الإقامة لأغراض ضريبة الشركات فقط على أساس مكان التأسيس لا يعكس دائماً الواقع الاقتصادي للمكان الذي تمارس فيها الأعمال. وبناءً عليه، بالنسبة للشخص الاعتباري الذي تم تأسيسه أو إنشاؤه خارج الدولة، فإن تحديد الإقامة لأغراض ضريبة الشركات يأخذ في الاعتبار المكان الذي تتم فيه إدارة الشخص الاعتباري والتحكم فيه بشكل فعال.¹⁸

12 الفقرة (أ) من البند (3) من المادة (11) من قانون ضريبة الشركات.

13 البند (2) من المادة (5) من قانون ضريبة الشركات.

14 البند (2) من المادة (6) من قانون ضريبة الشركات.

15 البند (2) من المادة (7) من قانون ضريبة الشركات.

16 البند (2) من المادة (8) من قانون ضريبة الشركات.

17 البند (4) من المادة (7) والبند (4) من المادة (8) من قانون ضريبة الشركات.

18 الفقرة (ب) من البند (3) من المادة (11) من قانون ضريبة الشركات.



وَيَتِمَاشَى هَذَا مَعَ الْعَدِيدِ مِنَ الْأَنْظُمَةِ الضَّرْبِيَّةِ فِي الدُّوَلِ الْأُخْرَى الَّتِي تُطَبَّقُ مَفَاهِيمَ مِمَّاثِلَةٍ مِثْلَ قَوَاعِدِ "الإدارة المركزية والتحكم" أَوْ قَوَاعِدِ "مكان الإدارة الفعالة" لِتَحْدِيدِ الْإِقَامَةِ الضَّرْبِيَّةِ.

إِذَا لَمْ يَتَمِ تَأْسِيسُ شَخْصٍ اعْتِبَارِيٍّ فِي الدُّوَلَةِ، وَلَكِنْ تَتَمُّ إِدَارَتُهُ وَالتَّحْكُمُ فِيهِ بِشَكْلِ فَعَّالٍ فِي الدُّوَلَةِ، فَإِنَّهُ يُعْتَبَرُ شَخْصاً مَقِيماً لِأَغْرَاضِ ضَرْبِيَّةِ الشَّرَكَاتِ. 19 يَتَمُّ إِجْرَاءُ تَقْيِيمٍ لِكُلِّ حَالَةٍ عَلَى حِدَةٍ بِنَاءً عَلَى حَقَائِقِهَا وَظُرُوفِهَا الْخَاصَةِ.

وَيَتَرْتَبُ عَلَى كَوْنِ الشَّرَكَةِ غَيْرِ مُؤَسَّسَةٍ فِي الدُّوَلَةِ وَتَتَمُّ إِدَارَتِهَا وَالتَّحْكُمُ فِيهَا بِشَكْلِ فَعَّالٍ فِي الدُّوَلَةِ، وَمِنْ ثَمَّ اعْتِبَارِهَا شَخْصٍ غَيْرِ مَقِيمٍ، خُضُوعَ الشَّرَكَةِ لِضَرْبِيَّةِ الشَّرَكَاتِ عَلَى دَخْلِهَا النَّاشِئِ فِي الدُّوَلَةِ وَمِنْ خَارِجِهَا بِالطَّرِيقَةِ ذَاتِهَا الَّتِي تَخْضَعُ بِهَا الشَّرَكَةُ الَّتِي يَتَمُّ تَأْسِيسُهَا بِمَوْجِبِ قَوَانِينِ الدُّوَلَةِ. 20

يُقْصَدُ بِمَكَانِ الْإِدَارَةِ وَالتَّحْكُمِ الْفَعَّالِ الْمَكَانَ الَّذِي يَتَمُّ فِيهِ اتِّخَاذُ "القرارات الإدارية والتجارية الرئيسية" اللَّازِمَةِ لِمُمَارَسَةِ أَعْمَالِ الشَّخْصِ الْاعْتِبَارِيِّ كَكُلِّ مَنْ حَيْثُ الْجَوْهَرِ.

تَشْمَلُ الْقَرَارَاتُ الْإِدَارِيَّةُ وَالتَّجَارِيَّةُ الرَّئِيسِيَّةُ اللَّازِمَةُ لِمُمَارَسَةِ الْأَعْمَالِ، عَلَى سَبِيلِ الْمِثَالِ لَا الْحَصْرَ، أَيَّ مِنَ الْأَنْشِطَةِ التَّالِيَةِ:

- وَضْعُ السِّيَاسَاتِ الْعَامَةِ، عَلَى سَبِيلِ الْمِثَالِ، سِيَاسَاتِ الْاِسْتِثْمَارِ وَالسِّيَاسَاتِ التَّشْغِيلِيَّةِ.
- تَحْدِيدُ الْاِتِّجَاهِ الْاِسْتِرَاطِيْجِيِّ لِعَمَلِيَّاتِ الشَّرَكَةِ.
- تَحْدِيدُ نَوْعِ الْمَعَامَلَاتِ الَّتِي يُمْكِنُ لِلشَّرَكَةِ الدَّخُولَ فِيهَا، عَلَى سَبِيلِ الْمِثَالِ، عَمَلِيَّاتِ الدَّمْجِ وَالاِسْتِحْوَاذِ وَشُرَاءٍ أَوْ بَيْعٍ الْأَصُولِ الْمَهْمَةِ.
- تَعْيِينَ كِبَارِ الْمَسْئُولِينَ التَّنْفِيزِيِّينَ وَغَيْرِهِمْ مِنْ كِبَارِ الْمَدِيرِينَ التَّنْفِيزِيِّينَ وَمَنْحَهُمْ سُلْطَةَ إِدَارَةٍ أَوْ مُمَارَسَةِ الْعَمَلِيَّاتِ الْيَوْمِيَّةِ لِلشَّرَكَةِ.
- الْإِشْرَافُ، بِشَكْلِ مُبَاشِرٍ أَوْ غَيْرِ مُبَاشِرٍ، عَلَى الْأَشْخَاصِ الَّذِينَ تَمَّ تَعْيِينُهُمْ لِإِدَارَةِ أَوْ مُمَارَسَةِ الْأَعْمَالِ الْيَوْمِيَّةِ لِلشَّرَكَةِ.
- التَّعَامُلُ مَعَ الْمَسَائِلِ الْمَالِيَّةِ الرَّئِيسِيَّةِ، مِثْلَ تَحْدِيدِ كَيْفِيَّةِ اسْتِخْدَامِ الْأَرْبَاحِ وَالْإِفْصَاحِ عَنْ تَوْزِيعَاتِ الْأَرْبَاحِ.

بِشَكْلِ عَامٍ، تَرْتَبِطُ الْإِدَارَةُ وَالتَّحْكُمُ الْفَعَّالُ بِالْمَكَانِ الَّذِي يُمَارَسُ فِيهِ التَّحْكُمُ عَلَى الْمَسْتَوَى الْاِسْتِرَاطِيْجِيِّ (عَلَى عَكْسِ أَعْمَالِ الْإِدَارَةِ الْيَوْمِيَّةِ). وَيَتِمَاشَى هَذَا مَعَ شَرْحِ الْاِتِّفَاقِيَّةِ الضَّرْبِيَّةِ النَّمُوذَجِيَّةِ لِمُنْظَمَةِ التَّعَاوُنِ الْاِقْتِصَادِيِّ وَالتَّنْمِيَّةِ فِي هَذَا الشَّأْنِ ("الشَّرُوحَاتُ الصَّادِرَةُ عَنْ مَنْظَمَةِ التَّعَاوُنِ الْاِقْتِصَادِيِّ وَالتَّنْمِيَّةِ").

لَا تُعْتَبَرُ أَيُّ مِنَ الْقَرَارَاتِ الْآتِيَةِ بِمِثَابَةِ قَرَارَاتٍ إِدَارِيَّةٍ وَتَّجَارِيَّةٍ رَّئِيسِيَّةٍ، وَبِالتَّالِيِ لَا تُشَكِّلُ إِدَارَةَ وَتَحْكُمَ فَعَّالٍ:

- اتِّخَاذُ مَوْقِفٍ نَهَائِيٍّ رَسْمِيٍّ أَوْ الْمَوَاقِفَةِ عَلَى الْقَرَارَاتِ الَّتِي يَتَّخِذُهَا آخَرُونَ.
- مَجْرَدُ تَنْفِيزِ الْقَرَارَاتِ الَّتِي يَتَّخِذُهَا آخَرُونَ.
- تَسْيِيرُ الْأَعْمَالِ الْيَوْمِيَّةِ وَإِدَارَةُ أَنْشِطَةِ الشَّرَكَةِ وَعَمَلِيَّاتِهَا.

19 الْفَقْرَةُ (ب) مِنَ الْبَنْدِ (3) مِنَ الْمَادَّةِ (11) مِنَ قَانُونِ ضَرْبِيَّةِ الشَّرَكَاتِ.

20 الْبَنْدِ (1) مِنَ الْمَادَّةِ (12) مِنَ قَانُونِ ضَرْبِيَّةِ الشَّرَكَاتِ.



- المسائل القانونية والإدارية مثل الاحتفاظ بسجل الأسهم أو اتخاذ الحد الأدنى من الإجراءات اللازمة للحفاظ على تسجيل الشركة.

يمكن أن يكون للشخص الاعتباري عدة أماكن للإدارة، ولكن يكون لديه مكان واحد فقط للإدارة والتحكم بشكل فعال في نفس الوقت. وعليه، في حال تم اتخاذ القرارات التجارية والإدارية الأساسية للشخص الاعتباري التي تؤثر على أعماله ككل في عدة أماكن، فسيكون مكان الإدارة والتحكم الفعال هو المكان الذي يتم فيه اتخاذ هذه القرارات بشكل منتظم ودوري.

إن مكان اختبار الإدارة والتحكم الفعال هو اختبار واقعي وليس شكلي، ويتعين اختبار جميع الحقائق والظروف المعنية على أساس كل حالة على حدة. وبشكل عام، يمكن إجراء هذا التحليل على خطوتين:

- **الخطوة 1:** تحديد الأشخاص الذين يتخذون القرارات الإدارية والتجارية الرئيسية.
- **الخطوة 2:** تحديد المكان الذي يتم فيه اتخاذ القرارات الإدارية والتجارية الرئيسية بشكل جوهري.

4.1.5 معايير تحديد الشخص الذي يتخذ القرارات الإدارية والتجارية الأساسية

عند تحديد الشخص الذي يتخذ القرارات الإدارية والتجارية الأساسية اللازمة لممارسة أعمال الشخص الاعتباري، من الضروري النظر إلى الأشخاص الذين يتخذون تلك القرارات بشكل جوهري وليس أولئك الذين يقومون بمجرد إضافة الطابع الرسمي للقرارات التي يتخذها آخرون أو الموافقة عليها.

يأخذ هذا التحليل في الاعتبار العوامل الرئيسية الآتية:

- مَنْ الذي لديه الصلاحية أو السلطة القانونية لاتخاذ القرارات الإدارية والتجارية الأساسية للشخص الاعتباري؟
- هل الأشخاص الذين لديهم الصلاحية القانونية لاتخاذ القرارات الإدارية والتجارية الأساسية يمارسون هذه الصلاحية فعلاً؟
- في حال أن الأشخاص الذين لديهم الصلاحية القانونية لاتخاذ القرارات الإدارية والتجارية الرئيسية لا يمارسون هذه الصلاحية، فَمَنْ الذي يقوم بذلك؟

فيما يأتي الاختبارات الثلاثة التي تؤخذ في الاعتبار لتحديد الشخص (أو الأشخاص) الذين يتخذون القرارات الإدارية والتجارية الرئيسية:

- اختبار مجلس الإدارة.
- اختبار تفويض السلطة.
- اختبار نشاط المساهمين.

4.1.5.1 اختبار مجلس الإدارة

بالرغم من أن اختبار الإدارة والتحكم الفعال يعتمد في نهاية الأمر على النظر في جميع الحقائق والظروف الأساسية، فمن الضروري مراجعة القوانين المعنية أو الأدوات القانونية الأخرى التي تنظم حالة الشخص الاعتباري كنقطة بداية، وذلك لتحديد الأشخاص الذين وكلت إليهم مهمة إدارة الشخص الاعتباري والتحكم فيه بشكل فعال وفقاً لإطاره القانوني.



وعادةً ما تمنح قوانين الشركة المعمول بها والأداة التي تُنظم إدارة الشخص الاعتباري، مثل عقد التأسيس أو النظام الأساسي، أشخاص معينين من كبار المسؤولين الصلاحية القانونية لإدارة الشخص الاعتباري والتحكم فيه.

كذلك، عادة ما يعهد بالإدارة والتحكم الفعّال قانوناً إلى مجلس الإدارة، بالرغم من أنه في بعض الحالات يمكن أن يُوكل ذلك إلى شخص واحد مثل المدير الإداري. وقد يختلف هذا الأمر بين الدول، وبين الأنواع المختلفة من الأشخاص الاعتباريين في كل دولة، كما قد يعتمد على الأداة التي تُنظم إدارة الشخص الاعتباري. على سبيل المثال، وفقاً للمرسوم بقانون اتحادي رقم (32) لسنة 2021، تُوكل إدارة الشركة ذات المسؤولية المحدودة إلى مجلس الإدارة أو المديرين على النحو الذي يحدده عقد التأسيس أو النظام الأساسي للشركة.²¹

في حال كان لمجلس الإدارة الصلاحية القانونية لاتخاذ القرارات الإدارية والتجارية الرئيسية للشخص الاعتباري، فمن الضروري اعتبار ما إذا كان مجلس الإدارة يتخذ تلك القرارات بالفعل أو أن القرارات يتم اتخاذها من قبل شخص آخر بشكل جوهري. ويتمثل أحد العوامل الرئيسية فيما إذا كان مجلس الإدارة قادراً على التوصل إلى استنتاج مختلف عن ذلك الذي توصل إليه شخص آخر أو ما إذا كان مجلس الإدارة يقوم فقط "بالموافقة الشكلية" على القرارات التي يتخذها شخص آخر.

تشمل العوامل الأخرى ما يأتي:

- ما إذا كان المدبرون مؤهلين وذوي خبرة مناسبة ولديهم معرفة كافية بالشخص الاعتباري وأعماله من أجل اتخاذ القرارات المناسبة،
- ما إذا كان مجلس الإدارة يتلقى تعليمات ويتصرف بناءً على تعليمات شخص آخر (أو أشخاص آخرين)،
- تشكيل مجلس الإدارة (بأعضائه التنفيذيين وغير التنفيذيين) والدور الذي يقوم به أعضاء مجلس الإدارة المختلفون. فعلى سبيل المثال، قد يشارك الأعضاء التنفيذيون في اتخاذ القرارات بشكل فعال، في حين لا يكون للأعضاء غير التنفيذيين دور في اتخاذ القرارات.

إذا لم يتم اتخاذ القرارات الإدارية والتجارية الرئيسية من قبل مجلس الإدارة في اجتماعات المجلس، فمن الضروري تحديد مكان اتخاذ هذه القرارات وكيفية اتخاذها ومن قبل من يتم اتخاذها.

4.1.5.2 اختبار تفويض السلطة

إن مجرد التمتع بالصلاحية أو السلطة القانونية لاتخاذ القرارات الإدارية والتجارية الرئيسية للشخص الاعتباري ليس كافياً لإثبات مَنْ الذي يمارس الإدارة والتحكم بشكل فعّال، لذلك ينبغي إيلاء الاهتمام اللازم للأشخاص الذين يقومون بالفعل بوضع واتخاذ القرارات الإدارية والتجارية الرئيسية.

في بعض الحالات، قد لا يشارك الأشخاص الذين تم منحهم السلطة القانونية لممارسة الإدارة والتحكم بشكل فعال، في الواقع، مشاركة فعالة في عملية صنع القرار أو حوكمة الشخص الاعتباري، أو قد يفوضون بعض أو جميع سلطاتهم إلى آخرين، على سبيل المثال، مثل اللجان التنفيذية لمجلس الإدارة أو الإدارة العليا.

21 البند (1) من المادة (83) من مرسوم بقانون اتحادي رقم (32) لسنة 2021.



عند تحديد ما إذا كان أولئك الذين فُوضت لهم السلطة يقومون بالفعل بممارسة الإدارة والتحكم بشكل فعال، فمن الضروري النظر في وظائف الأطراف. في حال قام مجلس الإدارة، على سبيل المثال، بتقييم المشورة المقدمة من الإدارة العليا واختار اتباعها من عدمه بناءً على ملاءمتها لأعمال الشخص الاعتباري، عندئذٍ يعتبر مجلس الإدارة هو صانع القرار الفعلي الذي يمارس الإدارة والتحكم بشكل فعال. ولكن، في حال كان مجلس الإدارة يقوم فقط بتنفيذ القرارات التي تتخذها الإدارة العليا أو الموافقة عليها دون دراسة مستقلة، فعندئذٍ من المرجح أن تعتبر الإدارة العليا هي التي تمارس الإدارة والتحكم بشكل فعال. وبالنظر إلى أن تفويض السلطة قد يكون رسمياً أو غير رسمي (على أساس السلوك الفعلي)، فمن الضروري الأخذ في الاعتبار الحقائق والظروف الأساسية.

ويمكن اختبار العناصر الآتية:

- ما إذا قام مجلس الإدارة بتعيين أشخاص آخرين (على سبيل المثال موظفي الإدارة العليا) لممارسة الأعمال اليومية للشركة.
- ما إذا كان الأشخاص المعينون يتحكمون بالشخص الاعتباري ضمناً عن طريق الإشراف المنتظم على شؤون الشخص الاعتباري ومراقبة أدائه أو صياغة الاستراتيجيات والسياسات الرئيسية أو اتخاذ القرارات التجارية الرئيسية دون تدخل فعال من مجلس الإدارة.
- ما إذا كان الأشخاص المعينون يقدمون استشارات أو توصيات أو خيارات تتعلق بالقرارات الإدارية والتجارية الرئيسية ويقوم مجلس الإدارة فقط بالموافقة على تلك القرارات أو تنفيذها.
- ما إذا كان مجلس الإدارة يأخذ في الاعتبار بالفعل اتباع الاستشارات أو التوجيهات المقدمة من الأشخاص المعينين أو غيرهم بناءً على مدى ملاءمة هذه التوصيات لعموم أعمال الشخص الاعتباري.

4.1.5.3 اختبار نشاط المساهمين

استناداً إلى مستوى الإجراءات التي يتخذها أي مساهم، يمكن أن تؤدي مُحصلة هذه الإجراءات في الممارسة العملية إلى الإدارة والرقابة بشكل فعال.

يقوم المساهمون بشكل عام بالمشاركة في اتخاذ قرارات أساسية معينة مثل حل الشخص الاعتباري أو تصفيته أو إلغاء تسجيله أو تعديل الحقوق المرتبطة بفئات أسهم مختلفة أو إصدار أسهم جديدة أو تعيين أولئك الذين يقومون بإدارة والتحكم في عمليات الشخص الاعتباري وما إلى ذلك. بشكل عام، لا ترتبط هذه القرارات بتحديد مكان الإدارة والتحكم الفعّال للشخص الاعتباري.

لكي يعتبر المساهم أنه يمارس الإدارة والتحكم بشكل فعال، يجب أن تكون القرارات الرئيسية التي يتخذها ذلك المساهم أكثر من مجرد قرارات متعلقة بالتوجيه أو التأثير على الإدارة العادية وصياغة السياسات لأنشطة الشخص الاعتباري. على سبيل المثال، القرارات التي من المتوقع أن تتخذها الشركة الأم لمجموعة شركات متعددة الجنسيات بشأن التوجيه الاستراتيجي للمجموعة ككل أو الإشراف على عمليات أعضاء المجموعة. وفي بعض الحالات، قد يحد بعض المساهمين من سلطة مجلس الإدارة والإدارة العليا للشخص الاعتباري أو يقدمون إرشادات توجيهية لهما.



لذلك يجب مراجعة هذه القيود والإرشادات التوجيهية مع جميع الحقائق والظروف الأخرى لتحديد ما إذا كان التأثير يتمثل في قيام المساهم بالفعل باتخاذ القرارات الرئيسية أم أن الشخص الذي يتلقى الإرشادات التوجيهية لا يزال هو الذي يتخذ قراراته الرئيسية.

قد يُشكل التأثير غير المُبرر على مجلس الإدارة، أو تولي أحد المساهمين صلاحياته، إدارة وتحكم بشكل فعال. وقد يكون هذا هو الحال عندما يكون الشخص الاعتباري مملوكاً بالكامل ويتم التحكم فيه بواسطة شخص واحد والأطراف المرتبطة به أو الأشخاص المتصلون به. في هذه الحالات، من المهم تحديد ما إذا كان مجلس إدارة الشخص الاعتباري يتخذ قراراته الخاصة بشكل مستقل أو أنه يقوم فقط بتنفيذ القرارات أو التوصيات الصادرة عن المساهم دون النظر في تلك القرارات بشكل مستقل.

لكي يقوم مجلس الإدارة بممارسة الإدارة والتحكم بشكل فعال، يجب أن يتمتع أعضائه بدرجة من الحكم الذاتي أو الاستقلالية في اتخاذ القرارات الرئيسية بدون الرجوع إلى المساهم. في الحالات التي تتكون فيها أغلبية أعضاء مجلس الإدارة من مساهمين مُحددin، يتعين النظر في ذلك من أجل تحديد ما إذا كان المساهمون يقومون بممارسة الإدارة الفعالة والتحكم في مجلس الإدارة بشكل فعال.

4.1.6 المكان الذي يتم فيه اتخاذ القرارات الإدارية والتجارية الرئيسية

بمجرد تحديد الشخص (أو الأشخاص) الذين يمارسون الإدارة والتحكم بشكل فعال، فإن الخطوة التالية هي تحديد مكان الشخص (أو الأشخاص) عند اتخاذ القرارات الإدارية والتجارية الرئيسية. ويمكن أن يؤخذ موطن و/أو مكان إقامة هؤلاء الأشخاص في الاعتبار، ولكنه ليس بالضرورة أن يكون هو العامل الحاسم. ويجب تقييم جميع الحقائق والظروف ذات الصلة على أساس كل حالة على حدة عند تحديد مكان الإدارة والتحكم بشكل فعال بالنسبة للشخص الاعتباري.

تجب مراعاة العوامل الآتية:

(أ) المكان الذي يتم فيه عقد اجتماعات مجلس الإدارة فعلياً. ويعتبر هذا بمثابة دلالة مهمة على مكان الإدارة والتحكم بشكل فعال فقط إذا كان مجلس الإدارة يحتفظ بسلطته ويمارسها في تنظيم الشخص الاعتباري ويقوم باتخاذ القرارات الإدارية والتجارية الرئيسية خلال اجتماعات مجلس الإدارة. بخلاف ذلك، ينبغي النظر في المكان الذي يتم فيه اتخاذ هذه القرارات.

(ب) يُمكن أن تُعقد اجتماعات المجلس افتراضياً بالكامل، أو قد يكون هناك مكان فعلي للاجتماعات حيث يحضر بعض الأعضاء شخصياً بينما يحضر آخرون افتراضياً. ونتيجة لذلك، قد لا يكون المكان الفعلي لاجتماع مجلس الإدارة عاملاً محدداً لمكان الإدارة والتحكم بشكل فعال، بل يكون المكان الفعلي الذي ينضم منه الأعضاء الذين لديهم صلاحيات مهيمنة في اتخاذ القرار.

(ج) في حال كان مجلس الإدارة يعقد اجتماعات أخرى بخلاف اجتماع مجلس الإدارة لاتخاذ قرارات إدارية وتجارية رئيسية، فيجب النظر في هذه الاجتماعات، على سبيل المثال، مَنْ الذي يشارك فيها وما هي القرارات التي يتم اتخاذها أثناء هذه الاجتماعات وأين تُعقد هذه الاجتماعات.



- (د) في بعض الحالات، يتم اتخاذ القرارات الإدارية والتجارية الرئيسية من خلال إصدار قرارات مكتوبة أو عن طريق البريد الإلكتروني يتم تعميمها نيابةً عن صُناع القرارات الموجودين في أماكن فعلية مختلفة. وقد تحدد الحقائق والظروف الخاصة التي يوجد فيها الأشخاص الذين يقومون في نهاية الأمر باتخاذ القرارات مكان الإدارة والتحكم بشكل فعال.
- (هـ) قد تكون محاضر الاجتماعات والمستندات الأخرى التي يُسجل فيها أين يتم اتخاذ القرارات الإدارية والتجارية الرئيسية ذات صلة، حيث يمكن أن تقدم محاضر اجتماعات مجلس الإدارة دليلاً على القرارات التي تم اتخاذها والأشخاص الذين اتخذوا هذه القرارات ومكان اتخاذها. ويمكن أن تكون بعض التفاصيل في محاضر اجتماعات مجلس الإدارة مثل سبب اتخاذ القرارات وما إذا تم مراعاة البدائل أو رفضها تُمثل دليلاً قيمياً على ممارسة الإدارة والتحكم بشكل فعال. ومع ذلك، يمكن الاعتماد أيضاً على أدلة أخرى، والتي تشمل المستندات التي يتم توزيعها مسبقاً على أعضاء مجلس الإدارة التي تخص الاجتماعات أو رسائل البريد الإلكتروني أو الكشوفات أو المراسلات الأخرى التي تستعرض مناقشات ومداولات مجلس الإدارة والدور الذي يؤديه كل عضو من أعضاء المجلس في عملية صنع القرار.
- (و) في حال كانت الإدارة والتحكم بشكل فعال تُمارس من قبل أشخاص آخرين غير أعضاء مجلس الإدارة سواءً تم ذلك ضمناً أو من خلال تفويض صلاحية، على سبيل المثال، إلى مساهمين أو إلى الإدارة العليا أو اللجان التنفيذية وما إلى ذلك، فقد يكون مكان الإدارة التحكم بشكل فعال هو المكان الذي يقوم فيه مَنْ لديهم السلطة المُفوضة باتخاذ القرارات الإدارية والتجارية الرئيسية.
- (ز) في الواقع العملي، فقد تساهم طبيعة الأعمال في تحديد المكان الذي تتخذ فيه القرارات الإدارية والتجارية الرئيسية.
- وبشكل عام، لا علاقة للعوامل القانونية والإدارية والتشغيلية مثل مكان التأسيس ومكان المكتب المسجل والمكان الذي يحتفظ فيه بسجل المساهمين والمكان الذي يتم الاحتفاظ فيه بالسجلات المحاسبية والمكان الذي تتم فيه ممارسة العمليات اليومية للأعمال في تحديد مكان الإدارة والتحكم بشكل فعال.
- بالإضافة إلى ذلك، حتى في الحالات التي يتم فيها اتخاذ القرارات الإدارية والتجارية الرئيسية في الدولة، قد لا يتم إنشاء مكان الإدارة والتحكم بشكل فعال في الحالات الآتية:
- (أ) في حال كان يتم فيها اتخاذ القرارات الإدارية والتجارية الرئيسية في الدولة على أساس عرضي أو لمرة واحدة. ويعتمد هذا على مدى أهمية هذه القرارات وما إذا كان هناك نمط متكرر لاتخاذ هذه القرارات الرئيسية في الدولة.
- (ب) في حال كان وجود الشخص (أو الأشخاص) الذين يتخذون القرارات الإدارية والتجارية الرئيسية في الدولة هو نتيجة لظروف مؤقتة واستثنائية. يمكن أن يشمل هذا على سبيل المثال لا الحصر ما يأتي:
- اعتماد تدابير الصحة العامة من قبل السلطات المختصة في دولة الإمارات أو في دولة أو إقليم آخر ذي صلة أو من قبل منظمة الصحة العالمية،
 - فرض قيود على السفر من قبل السلطات المختصة في دولة الإمارات أو دولة أو إقليم آخر ذي صلة،
 - فرض عقوبات قانونية على شخص من شأنها أن تمنعه من مغادرة الدولة،
 - أعمال الحرب أو حدوث هجمات إرهابية،
 - الكوارث الطبيعية أو القوة القاهرة التي تكون خارج نطاق السيطرة المعقولة،
 - أو حالة صحية طارئة تؤثر على شخص أو على أقاربه (حتى الدرجة الرابعة، بما في ذلك التبني والوصاية).



في الحالات التي يتم فيها اتخاذ القرارات الإدارية والتجارية الرئيسية للشخص الاعتباري في أكثر من مكان واحد، تجب دراسة الحقائق والظروف ذات الصلة، كونها مسائل جوهرية، لتحديد المكان الذي تتم فيه الإدارة والتحكم بشكل فعال.

في حال كانت العوامل المذكورة أعلاه غير حاسمة في تحديد مكان الإدارة والتحكم بشكل فعال، فيمكن النظر في المكان الذي يتمتع فيه الشخص الاعتباري بالصلة الاقتصادية الأقوى. ويتم تحديد ذلك من خلال دراسة عوامل مختلفة، مثل المكان الذي يوجد فيه أغلبية موظفي أو أصول الشخص الاعتباري أو المكان الذي تتم فيه ممارسة معظم أنشطته أو يحقق معظم إيراداته أو المكان الذي تُمارس فيه وظائف الإدارة العليا.

4.1.6.1 الاجتماعات الافتراضية

ليس بالضرورة أن يتم اتخاذ قرارات الأعمال في مكان واحد. في حال كان الأعضاء الذين يتخذون القرارات الإدارية والتجارية الرئيسية يحضرون بانتظام اجتماعات مجلس الإدارة افتراضياً أو من أماكن مختلفة، فيمكن اعتبار العوامل الآتية عند تحديد مكان الإدارة والتحكم بشكل فعال:

- انتظام الحضور الافتراضي والشخصي لاجتماعات مجلس الإدارة من قبل الأعضاء.
- المكان الفعلي للأعضاء وقت حضورهم اجتماعات مجلس الإدارة افتراضياً وما إذا كان هذا المكان يتغير.
- مستوى تأثير كل عضو بمجلس الإدارة في العملية الشاملة لصنع القرار لمجلس الإدارة.
- عدد أعضاء مجلس الإدارة الذين يحضرون افتراضياً مقارنةً بأولئك الذين يحضرون شخصياً.

مثال 4: شخص اعتباري تتم إدارته والتحكم فيه بشكل فعال في الدولة – الموافقة الشكلية على القرارات

الشركة (د) هي شركة يتم تأسيسها في الدولة (د) وتمتلك عقارات استثمارية في الدولة (د). الشركة (د) مملوكة من قبل السيد (ث)، وهو شخص طبيعي يقيم فعلياً في دولة الإمارات.

تُعقد اجتماعات مجلس إدارة الشركة (د) السنوية في الدولة (د). يحضر هذه الاجتماعات أعضاء مجلس الإدارة المقيمون فعلياً في الدولة (د)، والذين تتمثل مشاركتهم في الشركة في حضور هذه الاجتماعات والإدارة اليومية للشركة (د). لا يحضر السيد (ث) اجتماعات مجلس الإدارة.

لا يتلقى أعضاء مجلس الإدارة في الدولة (د) معلومات تمكنهم بشكل معقول من التوصل إلى اتخاذ قرارات تجارية، ويتضح من محاضر اجتماعات مجلس الإدارة أن الأعضاء يقومون فقط باتباع توجيهات السيد (ث) دون مناقشة.

بناءً على هذه الحقائق، من المرجح أن تتم إدارة الشركة (د) والتحكم فيها بشكل فعال في دولة الإمارات، حيث يبدو أن مجلس الإدارة في الدولة (د) يقوم فقط بمجرد "الموافقة الشكلية" على القرارات التي يتخذها السيد (ث) في دولة الإمارات.



مثال 5: شخص اعتباري تتم إدارته والتحكم فيه بشكل فعال في دولة الإمارات – اجتماعات مجلس الإدارة

تم تأسيس الشركة (هـ) في الدولة (هـ)، وتقدم خدمات لوجستية دولية. يتخذ مجلس الإدارة جميع القرارات الإدارية والتجارية الرئيسية. يحضر جميع الأعضاء اجتماعات مجلس الإدارة شخصياً. تُعقد هذه الاجتماعات في دبي بدولة الإمارات كونها مكاناً مناسباً يسهل لجميع الأعضاء السفر إليه. على أساس أنه يتم اتخاذ القرارات الإدارية والتجارية الرئيسية للشركة (هـ) أثناء اجتماعات مجلس الإدارة التي تُعقد في دبي، فإنه تتم إدارة الشركة (هـ) والتحكم فيها بشكل فعال في دولة الإمارات.

مثال 6: شخص اعتباري لا تتم إدارته والتحكم فيه بشكل فعال في دولة الإمارات

تم تأسيس الشركة (و) في الدولة (و)، وتقوم بتصنيع وتوريد معدات طبية. الشركة (ز) الكائنة في الدولة (ز) هي المساهم الأكبر في الشركة (و).
يعقد مجلس إدارة الشركة (و) اجتماعاته بشكل دوري في إمارة ابوظبي بدولة الإمارات، حيث يقيم العديد من مديري الشركة (و). ومع ذلك، فإن مجلس الإدارة يتصرف عادةً بناءً على توجيهات الشركة (ز) بدون النظر فيها بشكل مستقل. تشير محاضر اجتماعات مجلس إدارة الشركة (و) إلى أن جميع القرارات الإدارية والتجارية الرئيسية للشركة (و) يتم اتخاذها بالفعل من قبل مجلس إدارة الشركة (ز). يعقد مجلس إدارة الشركة (ز) دائماً اجتماعاته في الدولة (ز). بناءً على هذه الحقائق، من المرجح أن تتم إدارة الشركة (و) والتحكم فيها بشكل فعال في الدولة (ز) وليس في ابوظبي بدولة الإمارات. ويقوم مجلس إدارة الشركة (و) بمجرد "الموافقة الشكلية" على القرارات التي تتخذها الشركة (ز) الموجودة في الدولة (ز).

يقدم الجدول أدناه مزيداً من الإرشادات لتحديد مكان الإدارة والتحكم بشكل فعال لأغراض قانون ضريبة الشركات للشخص الاعتباري الذي يتم تأسيسه خارج دولة الإمارات.

الاختبار	عوامل من المرجح أن تُنشأ مكان للإدارة والتحكم بشكل فعال في دولة الإمارات	عوامل من غير المرجح أن تُنشأ مكان للإدارة والتحكم بشكل فعال في دولة الإمارات
اختبار مجلس الإدارة: حيث يتم اتخاذ القرارات الإدارية والتجارية الرئيسية من قبل مجلس الإدارة.	- تعقد اجتماعات مجلس الإدارة في الدولة بشكل فعلي ومنتظم. - تُعقد اجتماعات مجلس الإدارة افتراضياً ويوجد أغلبية الأعضاء	- تعقد اجتماعات مجلس الإدارة خارج الدولة بشكل فعلي ومنتظم. - تم عقد اجتماع لمجلس الإدارة في الدولة بشكل فعلي، ولكن كان ذلك لمرة واحدة.



الاختبار	عوامل من المرجح أن تُنشأ مكان للإدارة والتحكم بشكل فعال في دولة الإمارات	عوامل من غير المرجح أن تُنشأ مكان للإدارة والتحكم بشكل فعال في دولة الإمارات
	- بشكل فعلي في الدولة أثناء حضورهم الاجتماعات الافتراضية. - يتم اتخاذ القرارات خارج اجتماعات مجلس الإدارة (على سبيل المثال عن طريق الإخطار بالقرارات أو رسائل بريد الكتروني) ويوجد أغلبية الأعضاء بشكل فعلي في دولة الإمارات عند اتخاذ هذه القرارات.	- تُعقد اجتماعات مجلس الإدارة افتراضياً وأغلبية الأعضاء لا يتواجدون في الدولة بشكل فعلي عند حضور الاجتماعات الافتراضية. - تم حضور اجتماع المجلس المنعقد افتراضياً من قبل أعضاء موجودين في الدولة بشكل فعلي في ذلك الوقت، ولكنه حدث ذلك لمرة واحدة أو نتيجة لحالة مؤقتة أو استثنائية. - يتم اتخاذ القرارات خارج اجتماعات مجلس الإدارة (على سبيل المثال عن طريق الإخطار بالقرارات أو رسائل بريد الكتروني) ولا يوجد أغلبية الأعضاء في الدولة بشكل فعلي عند اتخاذ هذه القرارات.
اختبار التفويض: حيث يتم اتخاذ القرارات الإدارية والتجارية الرئيسية من قبل أشخاص بخلاف أعضاء مجلس الإدارة ("الأشخاص المفوضين")	- أغلبية أعضاء مجلس الإدارة يتواجدون خارج الدولة، ولكنهم يقومون فقط "بالموافقة الشكلية" على القرارات التي يتخذها الأشخاص المفوضون الموجودون في الدولة بشكل فعلي عند اتخاذ القرارات. - تتخذ لجنة تنفيذية، تتألف من الأشخاص المفوضين، قرارات في الدولة. - تتخذ إدارة عليا، تتألف من الأشخاص المفوضين، قرارات من مكتب يقع في الدولة.	- أغلبية أعضاء مجلس الإدارة يتواجدون في الدولة ولكنهم يقومون فقط "بالموافقة الشكلية" على القرارات التي يتخذها الأشخاص المفوضون الموجودون خارج الدولة عند اتخاذ القرارات. - تتخذ لجنة تنفيذية، تتألف من الأشخاص المفوضين، قرارات خارج الدولة. - تتخذ إدارة عليا، تتألف من الأشخاص المفوضين، قرارات من مكتب يقع خارج الدولة.



الاختبار	عوامل من المرجح أن تنشأ مكان للإدارة والتحكم بشكل فعال في دولة الإمارات	عوامل من غير المرجح أن تنشأ مكان للإدارة والتحكم بشكل فعال في دولة الإمارات
اختبار نشاط المساهمين: حيث يتم اتخاذ القرارات الإدارية والتجارية الرئيسية من قبل مساهم واحد أو أكثر ("المساهم المفوض")، وليس مجلس الإدارة.	- أغلبية أعضاء مجلس الإدارة يتواجدون خارج الدولة، ولكنهم يقومون فقط "بالموافقة الشكلية" على القرارات التي يتخذها المساهم المفوض الذي يتواجد بشكل فعلي في الدولة عند اتخاذ القرارات.	- أغلبية أعضاء مجلس الإدارة يتواجدون في الدولة، ولكنهم يقومون فقط "بالموافقة الشكلية" على القرارات التي يتخذها المساهم المفوض الذي يتواجد بشكل فعلي في خارج الدولة عند اتخاذ القرارات.
	- عدد من المساهمين موجودون بشكل فعلي خارج الدولة، ولكنهم ليسوا مساهمين مفوضين. ومن ناحية أخرى، يتواجد المساهم المفوض بشكل فعلي في الدولة عند اتخاذ القرارات.	- عدد من المساهمين موجودون بشكل فعلي في الدولة، ولكنهم ليسوا مساهمين مفوضين. من ناحية أخرى، يتواجد المساهم المفوض بشكل فعلي خارج الدولة عند اتخاذ القرارات.

4.1.7 الدخل الخاضع لضريبة الشركات

يخضع الشخص الاعتباري الذي يكون شخصاً مقيماً لضريبة الشركات على دخله الخاضع للضريبة المحقق من داخل الدولة أو من خارجها. 22 مما يعني أن الشخص الاعتباري الذي يكون شخصاً مقيماً يخضع للضريبة على جميع الدخل الذي يحققه بغض النظر عما إذا كان الدخل ناشئ في دولة الإمارات أو في دولة أخرى.

4.1.8 الدخل الذي يتلقاه شخص مقيم اعتباري من مصادر أجنبية

في حال كان لدى الشخص الاعتباري الذي يكون شخصاً مقيماً منشأة دائمة أجنبية، يجوز للشخص الاعتباري أن يختار عدم الأخذ في الاعتبار الدخل والنفقات التي تنشأ فيما يتعلق بالمنشأة الدائمة الأجنبية عند حساب دخله الخاضع للضريبة في حال استيفاء شروط محددة. 23

تشير المنشأة الدائمة الأجنبية إلى مكان ثابت للأعمال مثل فرع أو مكتب أو مصنع خارج الدولة أو وكيل تابع يمارس عادةً سلطة لممارسة الأعمال أو نشاط الأعمال نيابةً عن شخص مقيم خارج الدولة.

22 البند (1) من المادة (12) من قانون ضريبة الشركات.

23 البند (1) من المادة (24) من قانون ضريبة الشركات.



مثال 7: الدخل الناشئ من مصادر أجنبية المرتبط بمنشآت دائمة أجنبية

الشركة (ح) هي شركة تأسست في دولة الإمارات وتعمل في مجال الضيافة والسفر. لدى الشركة (ح) منشآت دائمة أجنبية في دول أخرى في شكل مكاتب مبيعات.

نظراً لأن الشركة (ح) قد تأسست في الدولة فإنها تعتبر شخصاً اعتبارياً والذي يكون شخصاً مقيماً لأغراض ضريبة الشركات. ويعني هذا عادةً أن الشركة (ح) تخضع لضريبة الشركات على دخلها الذي تحققه في الدولة وعلى الدخل الذي تحققه منشآتها الدائمة الأجنبية.

ولكن، تستوفي الشركة (ح) الشروط الضرورية الواجب توافرها حتى تتمكن من إجراء اختيار المنشأة الدائمة الأجنبية. في حال قامت الشركة (ح) بإجراء هذا الاختيار، لا ينبغي عليها إدراج الدخل والنفقات أو الخسائر المتعلقة به العائدة إلى منشآتها الدائمة الأجنبية عند حساب دخلها الخاضع للضريبة لأغراض قانون ضريبة الشركات.

بالإضافة إلى ذلك، يُعفى بعض الدخل المستلم من الشركات الأجنبية من ضريبة الشركات في حال كان الشخص المقيم يمتلك حصص مشاركة في الشركة الأجنبية. 24 حصص المشاركة هي تملك حصص في شخص اعتباري تستوفي جميع الشروط الواردة في البند (2) من المادة (23) من قانون ضريبة الشركات.

في حال استيفاء شروط حصص المشاركة، يُعفى الدخل الآتي من ضريبة الشركات:

- أرباح الأسهم أو الحصص وغيرها من توزيعات الأرباح المحصلة من حصص المشاركة في شخص اعتباري أجنبي لا يكون شخصاً مقيماً. 25
- المكاسب أو الخسائر الناشئة عن نقل حصص المشاركة أو بيعها أو التصرف فيها أو أي جزء منها. 26
- المكاسب أو الخسائر عن سعر صرف العملات المرتبطة بحصص المشاركة. 27
- مكاسب أو خسائر انخفاض القيمة المرتبطة بحصص المشاركة. 28

علاوة على ذلك، قد يكون رصيد الضريبة الأجنبية متاحاً للضريبة المدفوعة في الدول الأخرى على الدخل الذي يخضع أيضاً لضريبة الشركات في دولة الإمارات. 29 يؤدي رصيد الضريبة الأجنبية المُتاح إلى تخفيض ضريبة الشركات المستحقة الدفع في دولة الإمارات بمقدار الضرائب الأجنبية المدفوعة على الدخل ذي الصلة بما لا يجاوز المبالغ المستحقة لضريبة الشركات في دولة الإمارات. يتم منح هذا التسهيل من جانب واحد ولا يؤخذ في الاعتبار أي تسهيل لتجنب الازدواج الضريبي متاح بموجب اتفاقية سارية لتجنب الازدواج الضريبي أو أي تسهيل آخر ممنوح على أساس المعاملة بالمثل من سلطة الضرائب في دولة أخرى.

24 البند (2) و (3) من المادة (22) بقراءة متزامنة مع المادة (23) من قانون ضريبة الشركات وقرار وزاري رقم (116) لسنة 2023.

25 الفقرة (أ) من البند (5) من المادة (23) من قانون ضريبة الشركات.

26 الفقرة (ب) من البند (5) من المادة (23) من قانون ضريبة الشركات.

27 الفقرة (ج) من البند (5) من المادة (23) من قانون ضريبة الشركات.

28 الفقرة (د) من البند (5) من المادة (23) من قانون ضريبة الشركات.

29 البند (1) من المادة (47) من قانون ضريبة الشركات.



4.2 الشخص المقيم الذي يكون شخصاً طبيعياً

يُعامل الشخص الطبيعي على أنه شخص مقيم فقط لأغراض ضريبة الشركات في حال كان يمارس أعمالاً أو نشاطاً أعمال في الدولة، وكان العائد من هذه الأعمال أو نشاط الأعمال يُجاوز 1,000,000 درهم خلال سنة ميلادية.³⁰

يجوز للأشخاص الطبيعيين ممارسة الأعمال أو نشاط الأعمال من خلال منشأة فردية على سبيل المثال. المنشأة الفردية هي أعمال تجارية يمتلكها ويقوم بتشغيلها شخص طبيعي بحيث لا يكون المالك منفصلاً عن الأعمال. ولأغراض ضريبة الشركات، تُعامل المنشأة الفردية كذات الشخص الطبيعي أو الأشخاص الطبيعيين الذين يمتلكونها. ويرجع السبب في ذلك إلى العلاقة المباشرة وتحكم الشخص الطبيعي في الأعمال ومسؤوليته غير المحدودة عن ديون الأعمال والتزاماتها الأخرى.

يخضع الأشخاص الطبيعيون لضريبة الشركات فقط على الدخل الخاضع للضريبة المحقق من أعمالهم أو نشاط أعمالهم في الدولة. ولا يخضع أي دخل يُحقق من خارج الدولة لضريبة الشركات إلا إذا كان يتعلق بالأعمال أو نشاط الأعمال الذي يُمارس في الدولة.³¹

بغض النظر عن موطن الشخص الطبيعي أو مكان إقامته المعتاد، سيخضع الشخص الطبيعي لضريبة الشركات في الدولة على الدخل المحقق من الأعمال أو نشاط الأعمال الخاضعة للضريبة التي تُمارس في الدولة، بشرط أن يجاوز إجمالي العائدات المحققة من هذه الأعمال أو أنشطة الأعمال التي تُمارس في الدولة مبلغ 1,000,000 درهم خلال سنة ميلادية.³²

تُعرف "الأعمال" على أنها أي نشاط يمارس بانتظام واستمرارية واستقلالية من قبل أي شخص وفي أي مكان.³³ على سبيل المثال، الأنشطة التجارية كبيع المنتجات أو تقديم الخدمات والذي من المرجح أن يُشكل أعمالاً. وبالمثل، فمن المحتمل أيضاً أن تُشكل تجارة أو مهنة الشخص أعمالاً.

يُعد تعريف "نشاط الأعمال" أوسع نطاقاً من تعريف مصطلح "الأعمال"، حيث تُعرف "أنشطة الأعمال" على أنها أي معاملة أو نشاط أو سلسلة معاملات أو سلسلة أنشطة يمارسها الشخص في سياق أعماله. على سبيل المثال، المكان الذي يقدم فيه الشخص الخدمات والأنشطة مثل توفير الموارد الداخلية والتسويق والتوصيل الفعلي للخدمات، والتي تشكل جميعها أنشطة أعمال. وبالمثل، في حال كان يقوم الشخص بتصنيع منتجاً ما، فإن أنشطة التصنيع بالإضافة إلى أنشطة المبيعات والتسويق تُشكل أنشطة أعمال.

يُحدد قرار مجلس الوزراء رقم (49) لسنة 2023 شروط خضوع الشخص الطبيعي لضريبة الشركات. ينص القرار على أن ما يأتي لا يعتبر أعمالاً أو نشاطاً أعمال وبالتالي لا يخضع لضريبة الشركات:³⁴

- الأجور أو الرواتب مثل المكاسب المحققة من الوظيفة.

30 الفقرة (ج) من البند (3) من المادة (11) من قانون ضريبة الشركات بقراءة مترجمة مع البند (6) من المادة (11) من قانون ضريبة الشركات والمادة (2) من قرار وزاري رقم (49) لسنة 2023.

31 البند (2) من المادة (12) من قانون ضريبة الشركات.

32 البند (1) من المادة (2) من قرار مجلس الوزراء رقم (49).

33 المادة (1) من قانون ضريبة الشركات.

34 البند (2) من المادة (2) من قرار مجلس الوزراء رقم (49) لسنة 2023.



- دخل الاستثمار الخاص الذي لا يتطلب ترخيصاً.
- دخل الاستثمار العقاري الذي لا يتطلب ترخيصاً.

مثال 8: شخص طبيعي لديه دخل ناشئ من خارج الدولة

السيدة (ي) هي أستاذة تُدرس مادة التاريخ بجامعة الشارقة في دولة الإمارات وتعمل كموظفة لديها. تسافر السيدة (ي) إلى الدولة (ك) مرة واحدة شهرياً، حيث تقوم مع خبراء آخرين في مجالها بمراجعة مواد الاختبارات حول تاريخ الشرق الأوسط. تدفع لها الجامعة في الدولة (ك) أتعاباً مقابل هذا العمل. لا تقوم السيدة (ي) بأي أعمال إضافية تخص هذا العمل أثناء وجودها في دولة الإمارات. لا يرتبط الدخل الإضافي الذي تحققه السيدة (ي) أثناء وجودها في الدولة (ك) بالأعمال التي تقوم بها في دولة الإمارات. علاوة على ذلك، وبما أن الدخل الوحيد الذي تحققه السيدة (ي) في دولة الإمارات يتعلق بدخل مُحقق من وظيفتها، فإن السيدة (ي) لا تكون مقيمة ضريبياً لأغراض ضريبة الشركات.



5. الإقامة الضريبية بموجب القانون المحلي لدولة الإمارات

يتم تحديد معايير الإقامة الضريبية المحلية بموجب المادة (53) من المرسوم بقانون اتحادي رقم (28) لسنة 2022 وقرار مجلس الوزراء رقم (85) لسنة 2022. كما ترد توضيحات إضافية ولوائح تنفيذية فيما يتعلق بالأشخاص الطبيعيين بالقرار الوزاري رقم (27) لسنة 2023. ويعني استيفاء معايير الإقامة الضريبية بموجب التشريعات المحلية للدولة أن الشخص يُعتبر مقيماً ضريبياً، وذلك بناءً على طلب مستوفٍ الشروط يقدم إلى الهيئة، ويتم إثبات ذلك من خلال إصدار شهادة الموطن الضريبي.

على سبيل المثال، قد يحتاج الشخص إلى تقديم شهادة الموطن الضريبي إلى أحد المصارف لإثبات حالة إقامته الضريبية.

وكون الشخص مقيماً ضريبياً بموجب التشريعات المحلية لا يعني بالضرورة خضوع الشخص لضريبة الشركات. سيظل الشخص بحاجة إلى أن يكون خاضعاً للضريبة بموجب قانون ضريبة الشركات ليكون مسؤولاً عن سداد ضريبة الشركات (راجع القسم 4).

5.1 الشخص الاعتباري الذي يكون مقيماً ضريبياً بموجب القانون المحلي لدولة الإمارات

بموجب المادة (3) من قرار مجلس الوزراء رقم (85) لسنة 2022، يُعتبر الشخص الاعتباري مقيماً ضريبياً في الدولة في أي من الحالتين الآتيتين:

- تم تأسيسه أو تشكيله أو الاعتراف به في الدولة.³⁵
- يتم اعتباره مقيماً ضريبياً في الدولة بموجب القوانين الضريبية الأخرى النافذة في الدولة (على سبيل المثال قانون ضريبة الشركات في الدولة).³⁶

5.1.1 الشخص الاعتباري الذي تم تأسيسه أو تشكيله أو الاعتراف به في الدولة

من الممكن تأسيس الشخص الاعتباري بأشكال قانونية مختلفة، مثل:

- الشركات كالشركات ذات المسؤولية المحدودة وشركات المساهمة الخاصة وشركات المساهمة العامة والخاصة.
- شركات الأعمال المدنية.
- المؤسسات.³⁷
- العهد التي تم إنشاؤها بموجب القانون الاتحادي رقم (31) لسنة 2023.³⁸

35 البند (1) من المادة (3) من قرار مجلس الوزراء رقم (85) لسنة 2022.

36 البند (2) من المادة (3) من قرار مجلس الوزراء رقم (85) لسنة 2022

37 الجزء الثاني من قانون مركز دبي المالي العالمي رقم (3) لسنة 2018، والجزء الثاني من لوائح مؤسسات سوق أبوظبي العالمي لسنة 2017، والجزء الثاني من لوائح مؤسسات غرفة تجارة رأس الخيمة لسنة 2019.

38 المادة (3) والقسم الثاني من المرسوم بقانون اتحادي رقم 31 لسنة 2023.



تتطبق قواعد الإقامة الضريبية في الدولة لشخص اعتباري بالتساوي على الأشخاص الذين تم إنشاؤهم وتشغيلهم في المناطق الحرة. وبالتالي، إذا تم تأسيس الشخص الاعتباري أو تشكيله في منطقة حرة في الدولة، فإن هذا الشخص الاعتباري هو مقيم ضريبي في الدولة ويمكنه تقديم طلب للحصول على شهادة الموطن الضريبي.

مثال 9: شخص اعتباري تم تأسيسه في دولة الإمارات

الشركة (ل) هي شركة ذات مسؤولية محدودة تأسست في دولة الإمارات. يقع المكتب الرئيسي للشركة (ل) في دبي، ولكن تعمل الشركة (ل) من خلال فروعها الموجودة في كل من عجمان والشارقة و أبوظبي. وبما أن الشركة (ل) هي شخص اعتباري تم تأسيسه في الدولة، فإنها تعتبر مقيمة ضريبياً في الدولة. وعلى الرغم من أن الشركة (ل) لديها مكاتب ومقرات منفصلة لفروعها في جميع أنحاء الدولة، إلا أن كافة هذه الفروع تعتبر امتداداً للمكتب الرئيسي للشركة (ل).

مثال 10: شركة أجنبية لديها عملاء في دولة الإمارات

الشركة (م) هي شركة تأسست في الدولة (م) وتتم إدارتها والتحكم فيها بشكل فعال من الدولة (م). ليس هناك وجود فعلي للشركة (م) أو وكيل تابع في دولة الإمارات، ولكن لديها العديد من العملاء في دولة الإمارات تُحقق من خلالها جزءاً كبيراً من إيراداتها العالمية. لا تعد الشركة (م) مقيمة ضريبياً في دولة الإمارات على الرغم من أنها تحقق مبلغاً كبيراً من الإيرادات في دولة الإمارات.

5.1.2 الأشخاص الاعتباريين الذين يُعدوا مقيمين ضريبياً بموجب قوانين ضريبية أخرى في الدولة

يكون الشخص الاعتباري مقيماً ضريبياً في الدولة إذا تم اعتباره مقيماً لأغراض الضريبة. 39 ويشمل ذلك قانون ضريبة الشركات.

بموجب قانون ضريبة الشركات، سيظل من الممكن اعتبار الشخص الاعتباري الذي لم يتم تأسيسه في الدولة شخصاً مقيماً إذا كانت تتم إدارته والتحكم فيه بشكل فعال في الدولة. 40

مثال 11: شركة أجنبية تتم إدارتها والتحكم فيها بشكل فعال في دولة الإمارات

الشركة (ن) هي شركة ذات مسؤولية محدودة تأسست في الدولة (ن). ولكن في سنة 2024 كانت تتم إدارة الشركة (ن) والتحكم فيها بشكل فعال في دولة الإمارات، ولذلك تعتبر مقيمة ضريبياً لأغراض ضريبة الشركات. ونتيجة لذلك، فإن الدخل العالمي للشركة (ن) يخضع لضريبة الشركات.

39 البند (2) من المادة (3) من قرار مجلس الوزراء رقم (85) لسنة 2022.

40 الفقرة (ب) من البند (3) من المادة (11) من قانون ضريبة الشركات.



5.1.3 الإقامة الضريبية للشركات الأجنبية التي لديها فروع في دولة الإمارات

يكون فرع الشخص الاعتباري الموجود في الدولة امتداداً لشركته الأم أو مكتبه الرئيسي ولا يُعد بحد ذاته كياناً قانونياً منفصلاً. وبالتالي، لا يعتبر فرع الشركة الأجنبية الموجود في الدولة (التي تم تأسيسها وإدارتها والتحكم فيها بشكل فعال في دولة أخرى أو إقليم أجنبي) شخصاً مقيماً ضريبياً.⁴¹ وبدلاً من ذلك، تُعد الشركة الأجنبية شخصاً غير مقيم.

ولكن، إذا كانت الشركة الأجنبية (التي تم تأسيسها في دولة أخرى أو إقليم أجنبي) تتم إدارتها والتحكم فيها بشكل فعال في الدولة، فإن الشركة الأجنبية (وفروعها) تُعد شخصاً مقيماً لأغراض ضريبة الشركات،⁴² وبالتالي، تُعد مقيمة ضريبياً في الدولة.⁴³

5.1.4 الإقامة الضريبية للأشخاص المعفيين

تُحدد الإقامة الضريبية للشخص المُعفى من خلال معرفة نوع الشخص المُعفى المعني. ويشمل الأشخاص المعفيين أربع فئات من الأشخاص:

الفئة 1: أشخاص معفيون بشكل تلقائي

ينطبق هذا على الجهات الحكومية.⁴⁴ وتُعامل أعمال أو نشاط أعمال هذا النوع من الأشخاص المعفيين الذي لا يكون نشاطاً معفياً كأعمال مستقلة خاضعة لضريبة الشركات.⁴⁵ وعلى الرغم من كونها شخصاً مُعفى، تُعد الجهة الحكومية مقيماً ضريبياً حيث أنها جهة تأسست في الدولة.⁴⁶

الفئة 2: أشخاص معفيون في حال إخطار وزارة المالية واستيفاء الشروط ذات الصلة

ينطبق هذا على الأشخاص الذين يعملون في الأعمال الاستخراجية⁴⁷ أو أعمال الموارد الطبيعية غير الاستخراجية.⁴⁸ وتُعامل أعمال أو أنشطة أعمال هؤلاء الأشخاص المعفيين غير القائمة على نشاط مُعفى كأعمال مستقلة خاضعة لضريبة الشركات.⁴⁹ يتم تأسيس هذا النوع من الأشخاص المعفيين أو تشكيله أو الاعتراف به في دولة الإمارات، وبالتالي يُعد مقيماً ضريبياً.⁵⁰

41 البند (1) من المادة (3) من قرار مجلس الوزراء رقم (85) لسنة 2022.

42 الفقرة (ب) من البند (3) من المادة (11) من قانون ضريبة الشركات.

43 البند (2) من المادة (3) من قرار مجلس الوزراء رقم (85) لسنة 2022.

44 البند (أ) من المادة (4) والبنود (2) من المادة (5) من قانون ضريبة الشركات.

45 البند (3) من المادة (5) من قانون ضريبة الشركات.

46 البند (1) من المادة (3) من قرار مجلس الوزراء رقم (85) لسنة 2022.

47 الفقرة (ج) من البند (1) من المادة (4) والبنود (2) من المادة (7) من قانون ضريبة الشركات.

48 الفقرة (د) من البند (1) من المادة (4) والبنود (2) من المادة (8) من قانون ضريبة الشركات.

49 البند (4) من المادة (7) والبنود (4) من المادة (8) من قانون ضريبة الشركات.

50 البند (1) من المادة (3) من قرار مجلس الوزراء رقم (85) لسنة 2022.



الفئة 3: أشخاص معفيون في حال كانوا مدرجين في قرار صادر عن مجلس الوزراء ومستوفون للشروط ذات الصلة ينطبق هذا على الجهات التابعة للحكومة⁵¹ وجهات النفع العام المؤهلة⁵² هذا النوع من الأشخاص المعفيين إما يتم تأسيسه أو تشكيله أو الاعتراف به بأي شكل آخر في الدولة، وبالتالي يُعد مقيماً ضريبياً⁵³.

الفئة 4: الأشخاص المعفيون بناءً على طلب يقدم إلى الهيئة وتوافق عليه

ينطبق هذا على صناديق المعاشات والتأمينات الاجتماعية العامة والخاصة⁵⁴ وصناديق الاستثمار المؤهلة⁵⁵ والأشخاص الاعتباريين الذي تم تأسيسهم في الدولة الذين يملكون بالكامل ويسيطرون عليهم بالكامل أشخاص معفيون محددون⁵⁶. هذا النوع من الأشخاص المعفيين إما يتم تأسيسه أو تشكيله أو الاعتراف به بأي شكل آخر في الدولة، وبالتالي يُعد مقيماً ضريبياً⁵⁷.

5.2 الشخص الطبيعي الذي يكون مقيماً ضريبياً بموجب القانون المحلي للدولة

يُعتبر الشخص الطبيعي مقيماً ضريبياً في الدولة للأغراض الضريبية المحلية بالدولة في حال استيفاء شرط واحد على الأقل من الشروط الثلاثة الواردة في المادة (4) من قرار مجلس الوزراء رقم (85) لسنة 2022:

1. إذا كان متواجد فعلياً في الدولة لمدة (183) مائة وثلاثة وثمانين يوماً أو أكثر، خلال فترة (12) الاثني عشر شهراً المتتالية ذات الصلة.
2. إذا كان متواجد فعلياً في الدولة لمدة (90) تسعين يوماً أو أكثر، خلال فترة (12) الاثني عشر شهراً المتتالية ذات الصلة، وكان:

 - يحمل جنسية الدولة أو جنسية أي من الدول الأعضاء في مجلس التعاون لدول الخليج العربية أو حاصل على تصريح إقامة سارية في الدولة،
 - ولديه مكان إقامة دائمة في الدولة أو يمارس وظيفة أو أعمال في الدولة.

3. إذا كان مكان إقامته المعتاد أو الأساسي ومركز مصالحه المالية والشخصية في الدولة⁵⁸.

51 الفقرة (ب) من البند (1) من المادة (4) والبند (2) من المادة (6) من قانون ضريبة الشركات.

52 الفقرة (هـ) من البند (1) من المادة (4) والبند (2) من المادة (9) من قانون ضريبة الشركات.

53 البند (1) من المادة (3) من قرار مجلس الوزراء رقم (85) لسنة 2022.

54 الفقرة (ز) من البند (1) من المادة (4) من قانون ضريبة الشركات.

55 الفقرة (و) من البند (1) من المادة (4) من قانون ضريبة الشركات.

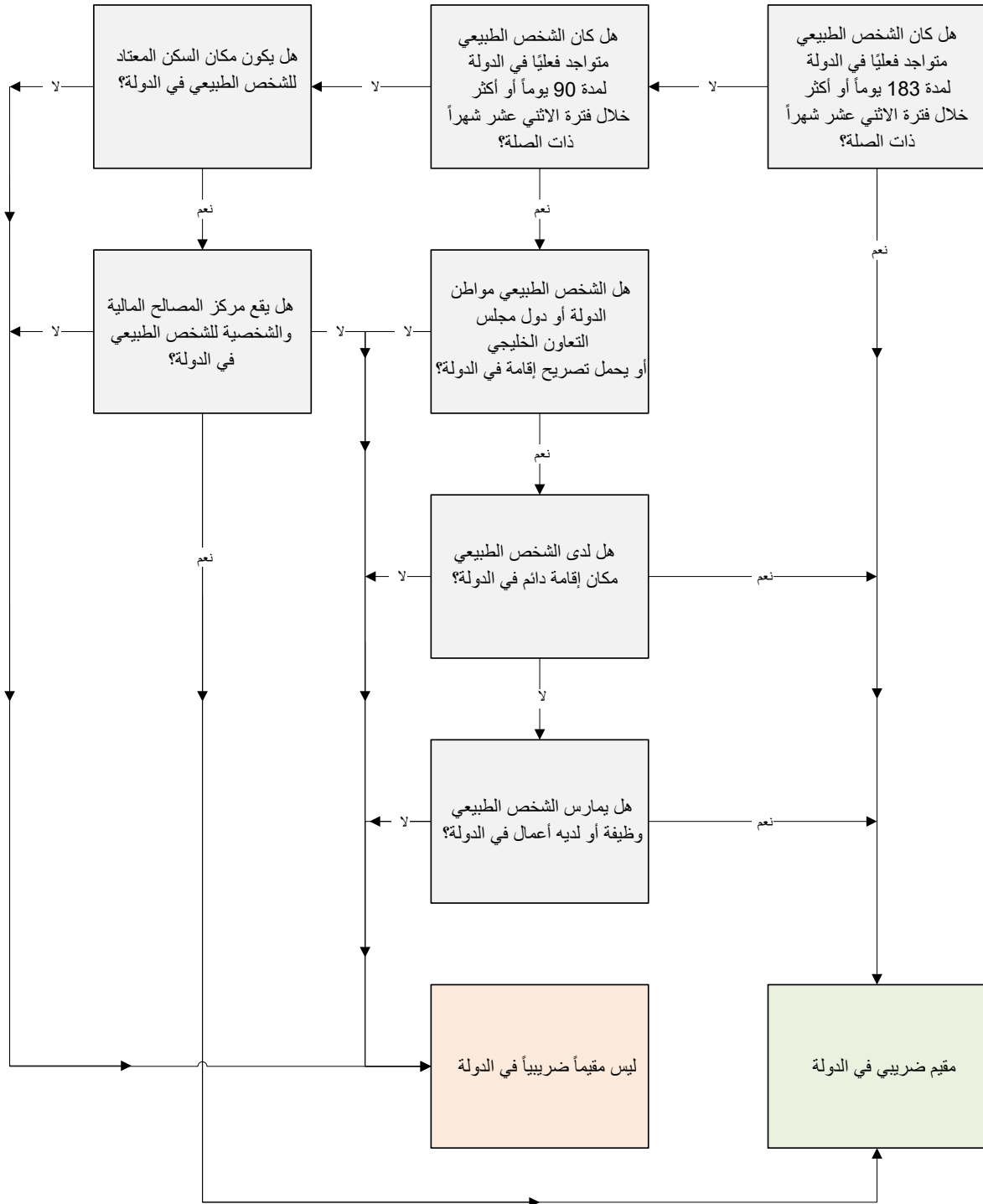
56 الفقرة (ح) من البند (1) من المادة (4) من قانون ضريبة الشركات.

57 البند (1) من المادة (3) من قرار مجلس الوزراء رقم (85) لسنة 2022.

58 البند (1) من المادة (4) من قرار مجلس الوزراء رقم (85) لسنة 2022.



يوضح الرسم البياني التالي هذه الشروط:





5.2.1 اختبار تواجد الشخص فعلياً لمدة 183 يوم أو أكثر

إذا كان الشخص الطبيعي متواجداً فعلياً في الدولة لمدة (183) مائة وثلاثة وثمانين يوماً أو أكثر خلال فترة (12) الاثني عشر شهراً المتتالية ذات الصلة، فإنه يعد مقيماً ضريبياً في الدولة لفترة (12) الاثني عشر شهراً هذه. 59 ولا يهم نوع النشاط، إن وجد، الذي يقوم به الشخص الطبيعي خلال مدة (183) المائة وثلاثة وثمانين يوماً تلك.

يقصد بمصطلح "يوم" اليوم التقويمي وبمصطلح "شهر" الشهر التقويمي لأغراض استيفاء شرط التواجد الفعلي. 60 ويشير التواجد الفعلي إلى التواجد داخل حدود الدولة.

ولأغراض حساب ما إذا كان قد تم استيفاء حد المدة البالغة (183) مئة وثلاثة وثمانين يوماً، سيتم احتساب أي يوم أو أي جزء من اليوم، مهما كان قصيراً، الذي يكون فيه الشخص الطبيعي موجوداً في الدولة على أنه يوم كامل. 61 ولا يشترط أن تكون الأيام متتالية. 62 إذا كان أي من الأيام التي قضاها الشخص الطبيعي في الدولة بسبب ظروف استثنائية، فيمكن تجاهلها وعدم احتسابها لأغراض استيفاء الحد. 63 راجع القسم 5.2.3 لمزيد من التفاصيل عن الظروف الاستثنائية.

مثال 12: الأيام التي يقضيها شخص في دولة الإمارات

خلال سنة 2025، يقضي هاري الأيام التالية في الدولة:

سافر إلى دولة الإمارات	سافر من دولة الإمارات	الأيام التي قضاها في الدولة (شاملة أيام السفر)
3 يناير	6 مارس	63
8 يونيو	9 أغسطس	63
23 أغسطس	6 سبتمبر	15
28 سبتمبر	11 نوفمبر	45
مجموع الأيام		186

بما أن أي "جزء من اليوم" يتم تضمينه عند النظر في "اختبار التواجد الفعلي"، فيجب على هاري إدراج أيام السفر إلى ومن دولة الإمارات عند حساب أيام تواجده في الدولة.

ونتيجة لذلك، يقضي هاري 186 يوماً في الدولة خلال سنة 2025. وبالتالي، يعتبر مقيماً ضريبياً في الدولة لفترة (12) الاثني عشر شهراً من يناير حتى ديسمبر 2025.

59 البند (2) من المادة (4) من قرار مجلس الوزراء رقم (85) لسنة 2022.

60 البند (1) من المادة (3) من القرار الوزاري رقم (27) لسنة 2023.

61 البند (2) من المادة (3) من القرار الوزاري رقم (27) لسنة 2023.

62 البند (3) من المادة (3) من القرار الوزاري رقم (27) لسنة 2023.

63 البند (1) من المادة (4) من القرار الوزاري رقم (27) لسنة 2023.



5.2.2 اختبار تواجد الشخص فعلياً لمدة 90 يوم أو أكثر

إذا تواجد الشخص الطبيعي فعلياً في الدولة لمدة تقل عن 183 يوماً خلال فترة (12) الاثني عشر شهراً المتتالية ذات الصلة، فلا يزال من الممكن اعتباره مقيماً ضريبياً في الدولة إذا كان متواجداً فيها لمدة 90 يوماً على الأقل ويستوفي كلاً من الشرطين التاليين: 64

- لديه حق قانوني في الإقامة في الدولة بحكم كونه يحمل جنسية الدولة أو يحمل جنسية دولة أخرى من الدول الأعضاء في مجلس التعاون لدول الخليج العربية أو يحمل تصريح إقامة سارية في الدولة،
- ولديه أيضاً "مكان إقامة دائم" في الدولة أو يمارس وظيفة أو أعمال في الدولة.

إن معنى وتحديد ما يشكل "يوماً" لأغراض شرط المدة البالغة 90 يوماً هو ذاته بالنسبة لشرط المدة البالغة 183 يوماً.

5.2.2.1 مكان الإقامة الدائم

يُقصد بمكان الإقامة الدائم المنزل أو الشقة أو الغرفة المفروشة أو أي شكل آخر من أشكال المسكن، والذي قام الشخص الطبيعي بترتيبه ليكون متاحاً له بشكل مستمر. 65 ويعني ذلك أنه لا يُشترط أن يكون مكان الإقامة الدائم مملوكاً للشخص الطبيعي لاستيفاء هذا الشرط، بل يمكن أن يكون مكاناً مستأجراً أو مكاناً يشغله الشخص الطبيعي بأي شكل آخر كمسكن، 66 بشرط أن يكون متاحاً له في جميع الأوقات وبشكل مستمر ومنتظم بدرجة من الدوام والاستقرار متى كان يحق للشخص الطبيعي أن يشغله. 67

لن يعتبر المكان بمثابة مكان إقامة دائم إذا كان يشغله الشخص الطبيعي في بعض الأحيان أو بشكل مؤقت لأغراض الإقامة به لمدة قصيرة، على سبيل المثال، لأغراض السفر للعمل أو الترفيه أو التعليم. 68

هناك فرق بين مكان الإقامة الدائم لأغراض البند (3) من المادة (4) من قرار مجلس الوزراء رقم (85) لسنة 2022 ومكان الإقامة المعتاد أو الأساسي لأغراض البند (1) من المادة (4) من قرار مجلس الوزراء رقم (85) لسنة 2022. حيث يشير مكان الإقامة المعتاد أو الأساسي إلى الدولة التي يقيم فيها الشخص الطبيعي عادةً (راجع القسم 5.2.4.1)، بينما يشير مكان الإقامة الدائم إلى شكل من أشكال السكن المتاح بشكل مستمر للشخص الطبيعي، بغض النظر عما إذا كان يقيم فيه بشكل معتاد.

64 البند (3) من المادة (4) من قرار مجلس الوزراء رقم (85) لسنة 2022.

65 البند (1) من المادة (5) من القرار الوزاري رقم (27) لسنة 2023.

66 البند (3) من المادة (5) من القرار الوزاري رقم (27) لسنة 2023.

67 البند (2) من المادة (5) من القرار الوزاري رقم (27) لسنة 2023.

68 البند (2) من المادة (5) من القرار الوزاري رقم (27) لسنة 2023.



مثال 13: التواجد الفعلي لمدة 90 يوم أو أكثر مع وجود مكان إقامة دائم

خلال عام 2024، قضت فاطمة 95 يوماً في شقة من غرفة نوم واحدة في دبي بدولة الإمارات، وهذه الشقة مملوكة لشقيقتها نادية ولكنها لا تشغلها. وقد قامت نادية بالسماح لفاطمة باستخدام جميع مرافق الشقة، بحيث يُمكن لفاطمة استخدام الشقة كلما كانت في مدينة دبي. فاطمة هي مواطنة أجنبية تحمل تصريح إقامة طويل الأمد في دولة الإمارات.

تُعتبر فاطمة مقيمة ضريبياً في الدولة لمدة (12) اثني عشر شهراً من يناير إلى ديسمبر 2024 وذلك بسبب أنها:

- متواجدة فعلياً في الدولة لمدة تزيد عن 90 يوماً في عام 2024،
- وتتمتع بحق قانوني للإقامة في الدولة لأنها تحمل تصريح إقامة في الدولة،
- ولديها مكان إقامة دائم في الدولة نظراً لقدرتها على الدخول والإقامة باستمرار في شقة نادية في أي وقت ولأي مدة.

لا تزال شقة نادية تعتبر مكان إقامة دائم بالنسبة لفاطمة، على الرغم من أن فاطمة لا تمتلكها ولا تدفع لنادية أي إيجار مقابل شغل الشقة.

مثال 14: التواجد الفعلي لمدة 90 يوم أو أكثر مع عدم وجود مكان إقامة دائم

سليمان، ليس مواطن إماراتي أو خليجي، يستمتع بقضاء وقت في دولة الإمارات. خلال فترة (12) الاثني عشر شهراً من سنة 2024، قضى سليمان 100 يوماً في الدولة حيث دخل الدولة بتأشيرات سياحية. أثناء تواجده في الدولة أقام سليمان في عدد مختلف من الفنادق التي قام بالحجز فيها عبر الإنترنت وقضى معظم وقته في الدولة في القيام بأنشطة ترفيهية مثل التسوق وزيارة معالم سياحية. لم يقم سليمان بممارسة أي أعمال في الدولة، وكذلك لا يمارس أي وظيفة فيها.

لا يمكن اعتبار سليمان مقيماً ضريبياً في الدولة عن فترة (12) الاثني عشر شهراً المنتهية في 31 ديسمبر 2024، لأنه على الرغم من قضاؤه مدة 90 يوماً في فترة (12) الاثني عشر شهراً ذات الصلة في الدولة فإنه:

- لا يتمتع بحق قانوني للإقامة الدائمة في الدولة وكان يدخل دائماً الدولة بصفته سائحاً،
- وليس لديه مكان إقامة دائم في الدولة.

كما لم يمارس أي وظيفة أو أعمال في الدولة، وكذلك لا يحمل تصريح إقامة سارية.

لا تُعتبر الفنادق التي أقام فيها سليمان بمثابة مكان إقامة دائم في الدولة بالنسبة له، وذلك لأنه أقام فيها بشكل مؤقت لأغراض ترفيهية فقط. ولم تكن غرف الفندق متاحة له بشكل مستمر، وكان يتعين عليه التحقق من إتاحتها وحجزها في كل مره قبل وصوله.



5.2.2.2 الوظيفة

يعتبر الشخص الطبيعي بأنه يمارس وظيفة في الدولة إذا تحقق ما يأتي:

- إذا كان طرفاً في عقد مع صاحب عمل تم تأسيسه أو تشكيله أو الاعتراف به بطريقة أخرى في الدولة والذي يتعهد الشخص الطبيعي بموجبه بتقديم خدمة لصاحب العمل تحت إدارته أو إشرافه لقاء أجر يتعهد صاحب العمل بدفعه.⁶⁹
- إذا كان في علاقة مستمرة يحقق فيها الشخص الطبيعي كل، أو جزءاً كبيراً من، دخل عمله الذي يؤديه في الدولة من طرف واحد.⁷⁰
- أن لا تكون مشاركة في الأعمال التطوعية.⁷¹

حالة الوظيفة لا تأخذ في الاعتبار طبيعة عقد التوظيف، الذي قد يكون محدوداً أو غير محدودة أو على أساس الدوام الكامل أو الجزئي.⁷²

5.2.2.3 الأعمال

تُعرف الأعمال على أنها أي نشاط يمارس بانتظام واستمرارية واستقلالية من قبل أي شخص وفي أي مكان، كالنشاط الصناعي أو التجاري أو الزراعي أو المهني أو الحرفي أو الخدمي أو أنشطة التنقيب أو ما يتعلق باستعمال الممتلكات المادية أو غير المادية.⁷³

ويجب تفسير الأعمال على نطاق أوسع لتشمل أي نشاط مثل تطوير أو بيع أو إنتاج أو تصنيع أو استغلال أو تسويق أو توزيع الممتلكات المادية وغير المادية.

يتم تفسير مصطلح "حرفي" على أنه حرفة أو مهنة تتطلب مهارة، بينما يشير مصطلح "مهني" إلى المهنة التي تُطبق فيها المهارات على شؤون الآخرين لتلبية احتياجاتهم. ومن الأمثلة الشائعة على الأنشطة الحرفية والمهنية هي المحاسبة والأعمال الحرفية والاستشارات والتدريب والهندسة المعمارية والخدمات الطبية والقانونية.

وقد تعني الأعمال ممارسة أي نشاط اقتصادي، سواء كان مستمراً أو لفترة زمنية محددة، من قبل أي شخص، ولا تتطلب بالضرورة تحقيق الأرباح. وعلى الرغم من أن الأعمال تُنفذ عادة بشكل مستمر ويوجد بها تكرار للنشاط التجاري، إلا أن التعريف يسمح أيضاً باعتبار النشاط التجاري قصير الأمد على أنه أعمال.

69 الفقرة (أ) من البند (1) من المادة (6) من القرار الوزاري رقم (27) لسنة 2023.

70 الفقرة (ب) من البند (1) من المادة (6) من القرار الوزاري رقم (27) لسنة 2023.

71 البند (3) من المادة (6) من القرار الوزاري رقم (27) لسنة 2023.

72 البند (2) من المادة (6) من القرار الوزاري رقم (27) لسنة 2023.

73 المادة (1) من قرار مجلس الوزراء رقم (85) لسنة 2022.



مثال 15: التواجد لمدة 90 يوماً أو أكثر مع ممارسة وظيفة في دولة الإمارات

صالح هو مواطن خليجي تم توظيفه خلال فترة 12 شهراً الماضية من قبل الشركة (س)، وهي شركة تأسست في الدولة، للسفر من أجل ترويج منتجاتها إلى وجهات مختلفة في الدولة. ولقد استمر توظيفه لمدة ثلاثة أشهر وبلغ إجمالي عدد الأيام التي قضاها في الدولة 100 يوماً. وخلال هذه الفترة، كان صالح يحمل تأشيرة عمل في الدولة.

أقام صالح أثناء وجوده في الدولة في غرف فندقية مختلفة تم حجزها والدفع مقابلها من قبل الشركة (س). وبالتالي، لم يكن لديه مكان إقامة دائم في الدولة. ومع ذلك، كان صالح مقيماً ضريبياً في الدولة للمدة البالغة 12 شهراً بسبب أنه كان:

- متواجداً فعلياً في الدولة لمدة تزيد عن 90 يوماً في السنة.
 - يتمتع بالحقوق القانوني للإقامة في الدولة لأنه مواطن خليجي.
 - لديه وظيفة في الدولة بموجب عقد توظيف لدى شركة تأسست في الدولة.
- على الرغم من أن صالح يُعتبر مقيماً ضريبياً في الدولة، إلا أنه ليس شخص مقيم لأغراض ضريبة الشركات وذلك لأنه لم يقم بممارسة أي أعمال في الدولة.

5.2.3 الظروف الاستثنائية التي تؤدي إلى التواجد الفعلي

توجد حالات يكون فيها الأشخاص الطبيعيون متواجدين فعلياً في الدولة لأسباب خارجة عن إرادتهم. والظرف الاستثنائي هو حدث يقع أثناء تواجد الشخص الطبيعي في الدولة يمنعه من مغادرة الدولة كما كان مخططاً له في الأصل. ويجب أن يكون الظرف الاستثنائي حدثاً خارجاً عن إرادة الشخص الطبيعي ولم يكن بإمكانه توقعه أو منعه بشكل معقول.⁷⁴

ويمكن أن تشمل الظروف الاستثنائية، على سبيل المثال لا الحصر، ما يأتي:

- الحالات الطارئة المحلية أو الوطنية، على سبيل المثال، الكوارث الطبيعية أو إغلاق الحدود أو الحرب أو الاضطرابات المدنية.
- حالات الطوارئ الشخصية، على سبيل المثال مرض مفاجئ أو خطير أو إصابة يتعرض لها الشخص الطبيعي.

ونتيجة لذلك، قد يصبح الشخص الطبيعي مقيماً ضريبياً في الدول عن غير قصد. وعند حساب عدد الأيام التي قضاها الشخص الطبيعي في الدولة، يتم تجاهل الأيام التي قضاها في الدولة بسبب حدوث ظروف استثنائية.⁷⁵

المثال 16: الظروف الاستثنائية

خلال سنة 2025، قضى نيكولاس 180 يوماً في دولة الإمارات. وقام بزيارة الدولة من خلال تأشيرات سياحية، ولم يكن لديه أي وظيفة أو علاقات أعمال في الدولة.

74 البند (2) من المادة (4) من القرار الوزاري رقم (27) لسنة 2023.

75 البند (1) من المادة (4) من القرار الوزاري رقم (27) لسنة 2023.



أصيب نيكولاس فجأة بمرض خطير في اليوم الذي يسبق مغادرته إلى وطنه، لذا اضطر إلى قضاء أسبوع إضافي في الدولة ليتمكن من إجراء عملية جراحية طارئة، ثم عاد إلى وطنه في اليوم 187 من وجوده في الدولة. بشكل عام، حقيقة أن نيكولاس قام بقضاء مدة تزيد عن 183 يوماً في الدولة تؤدي إلى اعتباره مقيماً ضريبياً في الدولة. ولكن نظراً إلى أن إقامته التي تم تمديدتها كانت نتيجة حالة طبية طارئة لم يتمكن من السيطرة عليها أو توقعها أو منعها بشكل معقول، فيجب عند حساب إجمالي عدد أيام إقامته في الدولة استبعاد الأيام الإضافية التي قضاها في الدولة. ويعني ذلك أنه على الرغم من تواجده الفعلي في الدولة لمدة تزيد عن 183 يوماً، فليس بالضرورة أن يعتبر نيكولاس مقيماً ضريبياً لفترة (12) اثني عشر شهراً ذات الصلة بموجب اختبار عدد الأيام لأنه ليس لديه وظيفة أو علاقات أعمال مهمة أخرى في الدولة.

مثال 17: الظروف غير الاستثنائية

خلال سنة 2024، قضى سام 175 يوماً في دولة الإمارات. وهو ليس مواطن إماراتي أو خليجي، ويحمل تأشيرة سياحية للدولة وليس لديه مسكن دائم في الدولة. قرّر سام البقاء في الدولة لعدة أيام إضافية بدلاً من العودة إلى وطنه، وذلك لاختياره الخضوع لإجراء طبي في أحد المستشفيات في دبي. ونتيجة لإقامته التي تم تمديدتها، كان إجمالي الأيام التي قضاها سام في الدولة 190 يوماً خلال سنة 2024. ونظراً لأنه اتخذ قراراً واعياً بتحديد موعد الإجراء الطبي مع العلم بأنه سيتطلب وقتاً للتعافي في الدولة، فإن الأيام الإضافية التي قضاها في الدولة التي تُجاوز 180 يوماً لم تكن خارج إرادة سام ولن تُصنف كظروف استثنائية. ولذلك، يعتبر سام مقيماً ضريبياً في الدولة بموجب اختبار التواجد الفعلي.

5.2.4 اختبار مكان الإقامة المعتاد أو الأساسي ومركز المصالح المالية والشخصية

يتم اعتبار الشخص الطبيعي أنه مقيماً ضريبياً في الدولة إذا كان مكان إقامته المعتاد أو الأساسي ومركز مصالحه المالية والشخصية في الدولة.⁷⁶ يجب استيفاء هذين الشرطين في الوقت ذاته حتى يتم اعتبار الشخص الطبيعي مقيماً ضريبياً في الدولة.

5.2.4.1 مكان الإقامة المعتاد أو الأساسي

يشير "مكان الإقامة المعتاد أو الأساسي" إلى الدولة التي يقيم فيها الشخص الطبيعي بشكل معتاد أو طبيعي كجزء من نمطه المستقر وحيث يقضي معظم وقته بالمقارنة بأي مكان آخر.⁷⁷

76 البند (1) من المادة (4) من قرار مجلس الوزراء رقم (85) لسنة 2022.

77 البند (1) والبند (2) من المادة (2) من القرار الوزاري رقم (27) لسنة 2023.



وتكون هذه هي الدولة الذي يتواجد فيها الشخص الطبيعي عادةً أو بشكل معتاد، ويعتمد ذلك على عدد مرات ومدد وتكرار الإقامة التي تشكل جزءاً من حياة الشخص على مدى فترة زمنية كافية.

يختلف مفهوم "مكان الإقامة المعتاد أو الأساسي" 78 عن "مكان الإقامة الدائم" 79 (أو المسكن الدائم). يُشير مكان الإقامة المعتاد أو الأساسي إلى الدولة التي يقيم فيها الشخص الطبيعي عادةً، بينما يشير مكان الإقامة الدائم إلى شكل من أشكال السكن المُتاح بشكل مستمر للشخص الطبيعي، بغض النظر عما إذا كان يقيم فيه بشكل معتاد.

5.2.4.2 مركز المصالح المالية والشخصية

ينظر شرط "مركز المصالح المالية والشخصية" إلى عوامل مثل مكان الوظيفة ومكان الأعمال وأين تكون الاستثمارات المالية وغيرها من الاستثمارات وأين تتم إدارتها. 80 كما ينظر إلى عوامل أخرى مثل العلاقات الأسرية والاجتماعية والعضويات في الأندية والجمعيات وأي أنشطة ثقافية وأنشطة أخرى يشارك فيها الشخص الطبيعي.

لا يعني وجود مركز المصالح المالية والشخصية في الدولة أن لا يكون لدى الشخص الطبيعي مصالح أخرى خارج الدولة، ولكن يجب أن تكون الدولة هي المكان الذي تكون فيه هذه المصالح هي الأقرب والأكثر أهمية للشخص الطبيعي. 81

ولا يؤخذ في الاعتبار عدد العلاقات فحسب، بل أيضاً مدى عمق وأهمية تلك العلاقات. على سبيل المثال، فإن وجود أفراد عائلة مقربين أو أعمال في دولة الإمارات يُعطى له وزناً أكبر من الاحتفاظ بعضوية أحد النوادي الرياضية في دولة أخرى.

مثال 18: معايير مكان الإقامة المعتاد أو الأساسي ومركز المصالح المالية والشخصية

ليلى مواطنة إماراتية تمتلك شقة في الشارقة بدولة الإمارات. ومع ذلك، تقضي معظم وقتها في الدولة (ع)، وتعيش في السنوات العشرة الماضية مع زوجها وأولادها في منزل يملكه والديها. تعمل ليلى معلمة بدوام كامل في الدولة (ع) وتعتبر جزءاً لا يتجزأ من المجتمع المحلي.

تقضي ليلى بضعة أسابيع من كل عام خارج الدولة (ع) وذلك عندما تسافر إلى دولة الإمارات لزيارة أفراد عائلتها الآخرين وأصدقائها، وتقيم خلال هذه الفترة في شقتها الموجودة في الشارقة. تنوي ليلى استخدام شقتها كمنازل رئيسي في وقت ما في المستقبل. وخلال فترة (12) الإثني عشر شهراً الماضية كان إجمالي عدد الأيام التي قضتها ليلى في الدولة 30 يوماً.

بناءً على هذه الحقائق، يكون مكان الإقامة المعتاد أو الأساسي لليلى في الدولة (ع) لأنه المكان الذي تعيش فيه بشكل معتاد وتقضي فيه وقتاً أكثر بالمقارنة بدولة الإمارات وأي دولة أخرى. وحقيقة أن وظيفتها وأفراد عائلتها المباشرة وروابطها الاجتماعية موجودة في الدولة (ع) تشير إلى أن مركز مصالحها المالية والشخصية موجود أيضاً في الدولة (ع). وبالتالي،

78 البند (1) من المادة (2) من القرار الوزاري رقم (27) لسنة 2023.

79 البند (1) من المادة (5) من القرار الوزاري رقم (27) لسنة 2023.

80 البند (3) من المادة (2) من القرار الوزاري رقم (27) لسنة 2023.

81 البند (3) من المادة (2) من القرار الوزاري رقم (27) لسنة 2023.



لا تعتبر ليلي مقيماً ضريبياً في دولة الإمارات بالنسبة لفترة (12) الاثني عشر شهراً الماضية، وذلك بناءً على اختبار "مكان الإقامة المعتاد أو الأساسي ومركز المصالح المالية والشخصية".

مثال 19: معايير مكان الإقامة المعتاد أو الأساسي

وُلد كاليب في الدولة (ف) ولكنه انتقل إلى دولة الإمارات حيث ينتظم في الدراسة بالجامعة، ويعيش في شقة بالدولة يستأجرها سنوياً، ويسافر إلى الدولة (ف) لمدة شهر في الصيف من كل عام. تُعد دولة الإمارات هي الدولة التي يعيش فيها كاليب عادةً ويقضي معظم وقته فيها بالمقارنة بالدولة (ف) أو أي دولة أخرى. وبناءً على هذه الحقائق، يكون مكان إقامة كاليب المعتاد أو الأساسي هو دولة الإمارات.

مثال 20: معايير مركز المصالح المالية والشخصية

أريا هي أحد مواطنات الدولة (ص). ولقد عُرضت على آريا منذ خمس سنوات فرصة للانتقال إلى دولة الإمارات مع زوجها وابنها. لذا تركت عملها في الدولة (ص) وتعمل الآن بدوام كامل في دولة الإمارات. كما باعت هي وزوجها شقتهم في الدولة (ص) وقاما بشراء فيلا في دولة الإمارات بالقرب من مدرسة ابنهما حيث يقيمان عادةً. آريا عضو في نادي تنس وتتطوع في مؤسسة خيرية محلية في نهاية كل أسبوع. ولا يزال يعيش والديها في الدولة (ص)، ولديها حساب مصرفي هناك تستخدمه أحياناً عندما تزور والديها.

بناءً على هذه الحقائق، تعد دولة الإمارات مكان مركز المصالح المالية والشخصية الأقرب والأكثر أهمية بالنسبة لآريا. وعلى الرغم من وجود أفراد آخرين من عائلتها في الدولة (ص)، إلا أن دولة الإمارات هي مكان وجود أفراد عائلتها المباشرة، أي زوجها وابنها، كما أنها أيضاً مكان عملها بدوام كامل/ مصدر دخلها الرئيسي وملكيته العقارية الوحيدة. وتُعد علاقاتها الاجتماعية وغيرها من العلاقات الأخرى أقرب إلى دولة الإمارات منها إلى الدولة (ص).



6. الإقامة الضريبية بموجب اتفاقيات تجنب الازدواج الضريبي

لكل اتفاقية تجنب ازدواج ضريبي قواعدها ومعاييرها الخاصة لتحديد متى يتم اعتبار الشخص الاعتباري والشخص الطبيعي مقيماً ضريبياً في الدول التي تكون طرفاً في اتفاقية تجنب الازدواج الضريبي. وقد تختلف هذه القواعد والمعايير عن معايير تحديد مَنْ يكون مقيماً ضريبياً في الدولة بموجب التشريعات المحلية أو مَنْ يكون مقيماً ضريبياً بموجب قانون ضريبة الشركات. وبالتالي، يجب النظر في كل سيناريو على أساس كل حالة على حدة مع مراعاة أحكام اتفاقية تجنب الازدواج الضريبي المحددة.

تكون لأي اتفاقية تجنب ازدواج ضريبي نافذة في الدولة الأولوية في التطبيق على أحكام أي قانون محلي، بما في ذلك قانون ضريبة الشركات⁸² وقرار مجلس الوزراء رقم (85) لسنة 2022⁸³. وبالتالي، فإن استيفاء تعريف الشخص المقيم بموجب قانون ضريبة الشركات لا يعني تلقائياً أن شخصاً مقيماً سيتم اعتباره مقيماً ضريبياً في الدولة لأغراض أي اتفاقية تجنب ازدواج ضريبي.

ومن الخصائص الرئيسية لاتفاقيات تجنب الازدواج الضريبي، تضمنها للقواعد التي تحدد الدولة التي يكون فيها الشخص الاعتباري مقيماً ضريبياً. وبموجب اتفاقية تجنب ازدواج ضريبي نافذة، قد يتم تخصيص الإقامة الضريبية لدولة الإمارات أو لدولة أخرى بناءً على الحقائق والظروف ومعايير الإقامة المنصوص عليها في الاتفاقية ذات الصلة ("المقيم بموجب الاتفاقية"). ويحتوي موقع وزارة المالية على قائمة للدول التي وقعت دولة الإمارات معها اتفاقية تجنب ازدواج ضريبي.

6.1 الأشخاص الاعتباريون الذين يتم اعتبارهم مقيمين ضريبياً بموجب اتفاقيات تجنب الازدواج الضريبي

يتم تعريف الإقامة في كل اتفاقية من اتفاقيات تجنب الازدواج الضريبي بطريقة محددة. وبشكل عام، يتطلب اختبار الإقامة الضريبية في اتفاقيات تجنب الازدواج الضريبي عادةً أن يكون أي شخص اعتباري يرغب في تطبيق اتفاقية تجنب الازدواج الضريبي إما ملزماً بسداد الضريبة أو لديه علاقات قانونية (مثل التأسيس) أو علاقات اقتصادية (مثل إدارة فعالة أو وجود واقعي) أو مزيج من ذلك في الدولة المعنية.

إذا كان شخص اعتباري يعتبر مقيماً ضريبياً في الدولة بموجب اتفاقية تجنب الازدواج الضريبي النافذة، فإنه يكون مؤهلاً للتقدم بطلب للحصول على شهادة الموطن الضريبي في الدولة من أجل الاستفادة من مزايا اتفاقية تجنب الازدواج الضريبي النافذة، إذا لزم الأمر.

6.1.1 الإقامة الضريبية للجهات الحكومية بموجب اتفاقيات تجنب الازدواج الضريبي

بشكل تلقائي، تعتبر الجهات الحكومية أشخاصاً معينين لأغراض ضريبة الشركات. بالإضافة إلى ذلك، تكون الجهات التابعة للحكومة أشخاصاً معينين فيما يتعلق بالدخل المتحقق من الأنشطة المكلف بها.

82 المادة (66) من قانون ضريبة الشركات.

83 المادة (6) من قرار مجلس الوزراء رقم (85) لسنة 2022.



وفي سياق اتفاقيات تجنب الازدواج الضريبي، تعتبر الجهات الحكومية والجهات التابعة للحكومة بشكل عام مقيماً ضريبياً في الدولة، وبالتالي يجب أن تكون مؤهلة للاستفادة من مزايا اتفاقيات تجنب الازدواج الضريبي، حيثما كان ذلك مناسباً. مع ذلك، إذا كانت اتفاقية تجنب الازدواج الضريبي ذات الصلة تُعرّف "الحكومة" لأغراض الاتفاقية، فإن هذا التعريف تكون له الأولوية في التطبيق.

6.1.2 الإقامة الضريبية للأشخاص المعفيين بموجب اتفاقيات تجنب الازدواج الضريبي

إذا تم اعتبار شخصاً مقيماً ضريبياً بموجب أحكام اتفاقية تجنب الازدواج الضريبي، فيمكنه الاستفادة من أحكامها. وتنص بعض اتفاقيات تجنب الازدواج الضريبي على قواعد محددة للأشخاص الاعتباريين الذين يكونون عادةً معفيين من ضريبة الشركات، مثل الجهات الحكومية وجهات النفع العام وصناديق المعاشات. وإذا كانت معايير اتفاقية تجنب الازدواج الضريبي تقوم على اعتبار الشخص مسؤولاً عن الضريبة، فسوف يتمكن الأشخاص المعفيون من الاستفادة من أحكامها، لأنهم جميعاً يعتبرون مسؤولين عن الضريبة في الدولة.

6.1.3 القواعد التوجيهية في اتفاقيات تجنب الازدواج الضريبي لحالات الإقامة المزدوجة بالنسبة للأشخاص الاعتباريين

تتبنى اتفاقيات تجنب الازدواج الضريبي مناهج مختلفة لحل الحالات الخاصة بالإقامة المزدوجة للأشخاص الاعتباريين. ويمكن تلخيص هذه المناهج بشكل عام على النحو الآتي:

- معايير مكان الإدارة الفعالة.
- إجراء الاتفاق المتبادل.
- والمعايير الأخرى، مثل مكان المكتب الرئيسي أو مكان تأسيس الشخص الاعتباري.

6.1.3.1 مكان الإدارة الفعالة

بموجب الاتفاقية الضريبية النموذجية الصادرة عن منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية قبل عام 2017، تعتبر الشركة التي لديها إقامة مزدوجة مقيماً ضريبياً للأغراض الضريبية في الدولة التي يقع فيه مكان إدارتها والتحكم فيها بشكل فعال.

تُعرّف شروحات منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية مكان الإدارة الفعالة بأنه المكان الذي يتم فيه من حيث الجوهر اتخاذ القرارات الإدارية والتجارية الرئيسية الضرورية لإدارة أعمال الجهة ككل، وتشير إلى أنه على الرغم من أن أي جهة قد يكون لديها عدة أماكن للإدارة، إلا أنه لا يمكن أن يكون لديها سوى مكان واحد فقط للإدارة الفعالة في أي وقت معيّن.

مثال 21: الإقامة المزدوجة لشخص اعتباري مؤسس في دولة ما وتتم إدارته والتحكم فيه بشكل فعال في دولة أخرى

الشركة (ق) هي شركة ذات مسؤولية محدودة تأسست في الدولة (ق). مع ذلك، تُعقد كافة اجتماعات مجلس إدارة الشركة في دولة الإمارات ويتم اتخاذ كافة القرارات الإدارية والتجارية الرئيسية في دولة الإمارات.



وبموجب القانون المحلي للدولة (ق)، تُعد الشركة (ق) مقيماً ضريبياً في الدولة (ق) نتيجة لتأسيسها فيها. مع ذلك، تُعد الشركة (ق) مقيماً ضريبياً في دولة الإمارات بموجب القانون المحلي فيها، وذلك على أساس أنها تتم إدارتها والتحكم فيها بشكل فعال في دولة الإمارات.

نتيجة لذلك، تكون الشركة (ق) مقيماً ضريبياً في كل من دولة الإمارات والدولة (ق). إلا أنه، في الحالات التي يكون في شخص اعتباري مقيماً ضريبياً في كلتا الدولتين، تنص اتفاقية تجنب الازدواج الضريبي النافذة المبرمة بين الدولة (ق) ودولة الإمارات على قاعدة ترجيحية لتخصيص الإقامة الضريبية للدولة التي تتم فيها الإدارة والتحكم بشكل فعال في الشخص الاعتباري.

ويعني ذلك أن الشركة (ق) ستكون مقيماً ضريبياً في دولة الإمارات فقط، وذلك لأن الشركة تتم إدارتها والتحكم فيها بشكل فعال في دولة الإمارات.

6.1.3.2 إجراء الاتفاق المتبادل

وفقاً للاتفاقية الضريبية النموذجية الصادرة عن منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية لعام 2017، تنص العديد من اتفاقيات تجنب الازدواج الضريبي على إجراء الاتفاق المتبادل في حالات الإقامة المزدوجة. ويُعد إجراء الاتفاق المتبادل آلية تسعى من خلالها السلطات المختصة في الدول المعنية إلى حل الخلافات أو الصعوبات فيما يتعلق بتفسير أو تطبيق اتفاقية تجنب الازدواج الضريبي على أساس متفق عليه من جانب أطراف الاتفاقية، ويشمل ذلك الحالات التي تكون فيها حالة الإقامة غير واضحة.

6.1.3.3 المعايير الأخرى لحل حالات الإقامة المزدوجة

تعتمد العديد من اتفاقيات تجنب الازدواج الضريبي التي أبرمتها الدولة على معايير أخرى لحل حالات الإقامة المزدوجة مثل مكان التأسيس أو مكان وجود المكتب الرئيسي.

6.2 الأشخاص الطبيعيون الذين يكونون مقيمين ضريبياً بموجب اتفاقيات تجنب الازدواج الضريبي

كما سبق وأوضحنا، يختلف مفهوم أن يكون شخص طبيعي مقيماً ضريبياً لأغراض ضريبة الشركات عن مفهوم حالة الإقامة الضريبية للشخص الطبيعي.

سيُعتبر الشخص الطبيعي مقيماً ضريبياً في الدولة لأغراض اتفاقية تجنب ازدواج ضريبي إذا استوفى الشروط الواردة في اتفاقية تجنب الازدواج الضريبي النافذة.

لدى الدولة شبكة واسعة من اتفاقيات تجنب الازدواج الضريبي التي تهدف إلى تجنب حالات الازدواج الضريبي وذلك من خلال تحديد حقوق كل دولة في فرض الضرائب أو في منح تسهيل لتجنب الازدواج الضريبي. ويكون لاتفاقيات تجنب الازدواج الضريبي هذه قواعد ومعاييرها الخاصة لتحديد متى يتم اعتبار الشخص الطبيعي مقيماً ضريبياً في الدول التي تكون طرفاً في اتفاقية تجنب الازدواج الضريبي.



وبما أن لكل اتفاقية تجنب ازدواج ضريبي قواعد خاصة المتعلقة بالإقامة الضريبية، فمن المهم التأكد من تعريف المقيم الضريبي ومعايير تحديده بموجب اتفاقية تجنب الازدواج الضريبي ذات الصلة (ويكون منصوص عليهم بشكل عام في الحكم المعادل للمادة (4) من الاتفاقية الضريبية النموذجية الصادرة عن منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية).

وبشكل عام، يتعين عادةً بموجب معايير الإقامة في اتفاقية تجنب الازدواج الضريبي على أي فرد يرغب في تطبيق اتفاقية تجنب الازدواج الضريبي أن يكون إما مسؤولاً عن الضريبة أو يحمل الجنسية أو المواطنة ذات الصلة أو أن يكون موجوداً بشكل فعلي في الدولة المعنية أو مستقراً أو مقيماً فيها.

وإذا تضمنت المعايير الواردة في اتفاقية تجنب الازدواج الضريبي إشارة إلى كون أي شخص "مقيماً بموجب قوانين دولة الإمارات العربية المتحدة"، فإن شرط أن يكون مقيماً ضريبياً وفقاً لقرار مجلس الوزراء رقم (85) لسنة 2022 يكون هو المعيار ذو الصلة (راجع القسم 5).

6.2.1 القواعد التوجيهية في اتفاقيات تجنب الازدواج الضريبي لحالات الإقامة المزدوجة بالنسبة للأشخاص الطبيعيين

عندما يستوفي شخص طبيعي المعايير اللازمة لاعتباره مقيماً ضريبياً في كل من دولة الإمارات ودولة أخرى بموجب اتفاقية تجنب الازدواج الضريبي المعنية، فإن القواعد التوجيهية في اتفاقية تجنب الازدواج الضريبي هي التي ستحدد مكان إقامة الشخص الطبيعي إما في دولة الإمارات أو في الدولة الأخرى.

تتظر القواعد التوجيهية عادةً فيما يأتي:

1. في أي دولة يقع المسكن الدائم للشخص الطبيعي؟
2. إذا كان للشخص الطبيعي مسكن دائم في كلتا الدولتين، فأين يقع "مركز المصالح الحيوية" للشخص الطبيعي؟
3. إذا لم يكن للشخص الطبيعي مسكن دائم في أي من الدولتين، أو إذا لم يكن من الممكن تحديد موقع مركز المصالح الحيوية للشخص الطبيعي، فأين يقع "مقر الإقامة المعتاد" للشخص الطبيعي؟
4. إذا كان مقر الإقامة المعتاد للشخص الطبيعي في كلتا الدولتين أو لم يكن في أي منهما، فأين دولة هي التي يكون الشخص الطبيعي "مواطناً" فيها؟

عندما لا تحل القواعد التوجيهية حالة الإقامة المزدوجة للشخص الطبيعي، فيجوز للسلطات المختصة بموجب اتفاقية تجنب الازدواج الضريبي ذات الصلة التشاور مع بعضها البعض والاتفاق على حالة الإقامة الضريبية للشخص الطبيعي.⁸⁴ ويعتمد تحديد الإقامة الضريبية للشخص الطبيعي بشكل كبير على حقائق وظروف كل حالة محددة.

6.2.1.1 اختبار المسكن الدائم

لغايات تحديد الإقامة الضريبية، فإن المسكن الدائم يعني منزلاً أو شقة أو غرفة مفروشة أو أي شكل آخر من أشكال السكن والذي قام الشخص الطبيعي بترتيبه ليكون متاحاً له بشكل مستمر. ولا يلزم أن يكون المسكن الدائم مملوكاً للشخص الطبيعي،

84 هؤلاء هم الممثلون المعنيون من الدول الأطراف في اتفاقية تجنب الازدواج الضريبي ذات الصلة.



بل يمكن للشخص الطبيعي استئجاره أو شغله بأي طريقة أخرى، بشرط أن يكون متاحاً له في كافة الأوقات وبشكل مستمر. ويتعين أيضاً على الشخص الطبيعي أن يشغل المسكن بشكل منتظم بدرجة من الدوام والاستقرار بناءً على حق إشغاله. ولا يكون المسكن الدائم مكاناً يشغله الشخص الطبيعي في بعض الأحيان أو بشكل مؤقت، على سبيل المثال، لأغراض السفر للعمل أو الترفيه أو التعليم.

يُطبق هذا الاختبار على الفترة الزمنية التي يؤثر فيها وضع إقامة الشخص الطبيعي على التزامه الضريبي. على سبيل المثال، إذا انتقل شخص طبيعي إلى دولة جديدة وغيّر إقامته الدائمة في منتصف سنة مالية، فإن الدولة التي كان يقيم فيها أولاً ستعتبر الشخص الطبيعي مقيماً حتى تاريخ انتقاله، ومن بعد ذلك ستعتبر الدولة الجديدة الشخص الطبيعي مقيماً ضريبياً فيها.

وإذا كان لشخص طبيعي مكانان يمكن اعتبارهما مسكناً في أي وقت، يكون السؤال أي منهما، إن وجد، هو "المسكن الدائم". وغالباً ما يكون ذلك في الحالات التي يرتب فيها الشخص الطبيعي ويحتفظ بمسكن للاستخدام الدائم، على خلاف الإقامة في مكان معين لفترة قصيرة. ولاستيفاء شرط المسكن الدائم، يجب أن يكون السكن متاحاً بشكل مستمر في كافة الأوقات.

6.2.1.2 اختبار مركز المصالح الحيوية

مركز المصالح الحيوية هو الدولة التي تكون فيها العلاقات الشخصية والاقتصادية لأي شخص طبيعي أكثر أهمية من غيرها. ويتطلب ذلك تقييماً شاملاً للعلاقات الأسرية والاجتماعية للشخص الطبيعي ومهنته ومكان أعماله وأي أنشطة سياسة وثقافية والمكان الذي يدير منه ممتلكاته.

وينبغي أن يؤخذ بالاعتبار حجم وكذلك عمق وأهمية علاقات الشخص الطبيعي عند تحديد مكان مركز المصالح الحيوية. على سبيل المثال، يُعتبر مكان وجود أفراد الأسرة في إحدى الدول عاملاً أكثر حسماً من العضوية في الأندية الرياضية والاجتماعية المختلفة في دولة أخرى.

ولا يمكن أن يكون لشخص طبيعي أكثر من مركز مصالح حيوية واحد، ولكن إذا لم يكن ممكناً تحديد ذلك المركز من الناحية العملية، فيجب تطبيق الاختبار التالي ("مقر الإقامة المعتاد").

6.2.1.3 مقر الإقامة المعتاد

إذا كان حساب عدد الأيام في فترة زمنية معينة لا يُحدد مكان إقامة الشخص الطبيعي، فيمكن النظر في فترة زمنية أطول لتحديد المكان الذي يقضي فيه الشخص الطبيعي وقته بشكل معتاد.

ولتحديد مقر الإقامة المعتاد للفرد، يتم أخذ عوامل مثل تكرار زيارات الشخص ومدة الإقامة والغرض منها بعين الاعتبار.

إذا كان شخص طبيعي يقضي عادةً فترات متساوية من الوقت بين دولتين، ولا تسود أي من الروابط المتعلقة بأحدهما على الأخرى، يجب تطبيق الاختبار النهائي ("الجنسية").



6.2.1.4 الجنسية

أخيراً، يجب اعتبار الشخص الطبيعي مقيماً في الدولة التي يحمل جنسيته.

وإذا كان الشخص الطبيعي مواطناً في دولتين بينهما اتفاقية تجنب ازدواج ضريبي أو لم يكن من مواطني أي منهما، يتم حل النزاع الضريبي العابر للحدود من قبل هاتين الدولتين المتعاقبتين من خلال إجراء الاتفاق المتبادل.

6.2.2 اعتبار الشخص غير مقيم بموجب اتفاقية تجنب الازدواج الضريبي

تكون لأحكام اتفاقية تجنب الازدواج الضريبي النافذة أثراً على حالة الإقامة الضريبية للشخص الطبيعي عندما يتم اعتبار الشخص الطبيعي مقيماً في دولة أجنبية أبرمت معها دولة الإمارات اتفاقية تجنب ازدواج ضريبي.

وقد يعتمد ذلك على طبيعة الدخل الذي يحققه الشخص الطبيعي في الدولة. وسيظل أي دخل يندرج ضمن مادة "أرباح الأعمال" من اتفاقية تجنب الازدواج الضريبي المعنية (بشكل عام، المادة المعادلة للمادة (7) من الاتفاقية الضريبية النموذجية الصادرة عن منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية) خاضعاً للضريبة في الدولة إذا كان للشخص الطبيعي غير المقيم منشأة دائمة في الدولة.⁸⁵ وفي هذه الحالة يخضع الشخص الطبيعي لضريبة الشركات على الدخل العائد إلى المنشأة الدائمة في الدولة.

وبشكل عام، يكون تطبيق اتفاقية تجنب الازدواج الضريبي ذا صلة فقط عندما يجاوز إجمالي العائدات من الأعمال أو أنشطة الأعمال التي تتم ممارستها في الدولة مبلغ 1,000,000 درهم في سنة ميلادية، وهو ما يعتبر معياراً ينشأ عنه خضوع أي شخص طبيعي لضريبة الشركات.

وإذا لم يمارس شخص طبيعي غير مقيم أعمالاً أو نشاط أعمال في الدولة، فقد يخضع لضريبة الشركات على الدخل الناشئ في الدولة. إلا أنّ ذلك يُطبق حالياً من خلال الضريبة المقتطعة من المنبع بنسبة 0%.

85 أو إذا كان الشخص الطبيعي يحقق دخلاً من خدمات شخصية مستقلة أو أنشطة مهنية منفذة من خلال "قاعدة ثابتة" في الدولة. تم الاعتراف بهذا المفهوم مسبقاً بموجب المادة (14) "الخدمات الشخصية المستقلة" من الاتفاقية الضريبية النموذجية الصادرة عن منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية لعام 1977، ولكنها دمجت منذ ذلك الوقت في المادة (5) "المنشأة الدائمة" كجزء من تحديث عام 2000 على الاتفاقية الضريبية النموذجية الصادرة عن منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية. وفي نموذج اتفاقية تجنب الازدواج الضريبي بين الدول المتقدمة والدول النامية الصادر عن الأمم المتحدة (وهو أساس مشترك آخر لنموذج اتفاقية تجنب الازدواج الضريبي)، فلا يزال مفهوم الخدمات الشخصية المستقلة "والقاعدة الثابتة" معترفاً به في مادة منفصلة من الاتفاقية الضريبية النموذجية (المادة 14).



7. الحصول على شهادة الموطن الضريبي

7.1 شهادة الموطن الضريبي

شهادة الموطن الضريبي هي شهادة صادرة عن الهيئة تثبت أن الشخص مقيم ضريبي في الدولة.

ويمكن الحصول على شهادة الموطن الضريبي لأغراض اتفاقيات تجنب الازدواج الضريبي ولأغراض أخرى غير تطبيق هذه الاتفاقيات.

وفيما يأتي، يتم تناول الشروط المتعلقة بالحصول على شهادة الموطن الضريبي والإجراءات المعنية بمزيد من التفصيل.

7.2 الفترات التي تشملها شهادة الموطن الضريبي

بناءً على الوضع المحدد لكل مقدم طلب، يتعين على مقدمي الطلبات تحديد الفترة الضريبية أو فترة الـ (12) الإثني عشر شهراً التي ستغطيها شهادة الموطن الضريبي. وفي حال اختيار فترة ضريبية، يمكن أن تكون إما الفترة الضريبية الحالية أو فترة ضريبية سابقة فقط.

بالنسبة للأشخاص الاعتباريين، تكون الفترة الضريبية هي السنة المالية، وعادةً ما تكون هي فترة الـ (12) الإثني عشر شهراً التي يعد الخاضع للضريبة القوائم المالية عنها.

أما بالنسبة للأشخاص الطبيعيين، فتكون الفترة الضريبية هي السنة الميلادية.

في حال طلب شهادة الموطن الضريبي للفترة الحالية، فإن الهيئة تنتظر في الطلب فقط كما يأتي:

الشخص الاعتباري	بعد (3) ثلاثة أشهر من بدء الفترة.
الشخص الطبيعي	بمجرد استيفاء معايير المقيم الضريبي.
الجهات الحكومية والجهات التابعة للحكومة	بعد يوم واحد من بدء الفترة.

لا يمكن الحصول على شهادة موطن ضريبي لفترة مستقبلية (أي لفترة ضريبية أو لفترة (12) اثني عشر شهراً لم تبدأ بعد)، حيث إن الهيئة لا تستطيع أن تضمن أن الشخص سيظل مقيماً ضريبياً في الدولة لفترة مستقبلية.

كما أنه لا يمكن الحصول على شهادة الموطن الضريبي لفترة أطول من (12) اثني عشر شهراً.

يتعين على الشركات التي تم تأسيسها حديثاً والتي لم تقدم إقراراً لضريبة الشركات بعد، أن يكون قد مرّ على تأسيسها فترة (12) اثني عشر شهراً قبل أن تتأهل لطلب شهادة الموطن الضريبي.

وبما أنّ الأشخاص المعفيين يعتبرون مسؤولين عن الضريبة، فإنهم بالتالي يستطيعون التقدم لطلب شهادة الموطن الضريبي.



7.3 كيفية التقدم بطلب شهادة الموطن الضريبي

يمكن لشخص اعتباري أو شخص طبيعي التقدم بطلب الحصول على شهادة الموطن الضريبي من خلال منصة إمارات تاكس الإلكترونية التابعة للهيئة باستخدام حساب إمارات تاكس الخاص به. وذلك باتباع الخطوات الآتية:

الخطوة 1: الذهاب إلى منصة إمارات تاكس.

<https://eservices.tax.gov.ae/ar-ae/login?returnurl=%2far-ae%2fuser%2fdashboard>

الخطوة 2: إنشاء حساب.

يمكنك استخدام حساب حالي على منصة إمارات تاكس أو إنشاء حساب جديد أو ربط الحساب القديم المتعلق بالمنصة التي استخرجت منها الشهادة الضريبية السابقة.

الخطوة 3: اختيار "خدمات أخرى" بعد تسجيل الدخول.

الخطوة 4: اختيار "شهادة الموطن الضريبي".

الخطوة 5: اختيار رقم التسجيل الضريبي لضريبة الشركات لمقدم الطلب الذي يتقدم بطلب الحصول على شهادة الموطن الضريبي.

في حال عدم وجود رقم تسجيل ضريبي لضريبة الشركات، قم باختيار الخيار الأخير "لا يوجد رقم تسجيل ضريبي". لكن في حال كنت ترغب في الحصول على شهادة الموطن الضريبي لأغراض اتفاقية تجنب ازدواج ضريبي، يمكن للدولة الأخرى الطرف في اتفاقية تجنب الازدواج الضريبي أن تطلب رقم التسجيل الضريبي لضريبة الشركات.

من شأن توفير رقم تسجيل ضريبي أن يخفف من رسوم الطلب ويسمح لمقدم الطلب بتعبئة تفاصيل الطلب بشكل تلقائي.

الخطوة 6: اختيار نوع شهادة الموطن الضريبي المطلوبة.

سيكون هذا إما لأغراض اتفاقية تجنب الازدواج الضريبي أو غير ذلك. بالنسبة لأولئك الذين يتقدمون بالطلب سعياً للاستفادة من اتفاقية تجنب الازدواج الضريبي، يتعين اختيار الدولة الأخرى المطبقة للاتفاقية أولاً.

الخطوة 7: تعبئة الحقول المتبقية وتحميل المستندات الداعمة.

سيتضمن ذلك إمكانية طلب الحصول على شهادات مطبوعة وطلب تصديق الهيئة على النماذج الدولية (راجع القسم 8)

الخطوة 8: دفع رسوم تقديم الطلب (راجع القسم 7.7).

الخطوة 9: تقديم الطلب.

الخطوة 10: دفع رسوم معالجة الطلب بعد الحصول على موافقة الهيئة (راجع القسم 7.7).

قد يؤدي عدم دفع رسوم المعالجة خلال (30) ثلاثين يوم عمل إلى إلغاء طلبك. وبدلاً من ذلك، سيطلب من مقدم الطلب إعادة تقديم طلب جديد وسداد رسوم التقديم.

الخطوة 11: تنزيل الشهادة.

ما أن يقوم مقدم الطلب بدفع رسوم معالجة الطلب، ستظهر أيقونة تنزيل للطلب المحدد من منصة شهادة الموطن الضريبي بحيث يستطيع مقدم الطلب النقر عليها وتنزيل شهادة الموطن الضريبي الرقمية.

سيتم أيضاً إرسال شهادة الموطن الضريبي إلى عنوان البريد الإلكتروني المسجل.

وفي حال طلب مقدم الطلب الحصول أيضاً على شهادة مطبوعة، فسيتم تسليمها عن طريق البريد (بريد الإمارات).

7.4 التقدم بطلب شهادة الموطن الضريبي لأغراض اتفاقية تجنب الازدواج الضريبي

إذا تبين للهيئة استيفاء مقدم الطلب شروط اعتباره مقيماً ضريبياً في الدولة وفق أحكام اتفاقية تجنب الازدواج الضريبي ذات الصلة، للهيئة الموافقة على الطلب وإصدار شهادة الموطن الضريبي،⁸⁶ مشيرة إلى اتفاقية تجنب الازدواج الضريبي النافذة.

يتعين أن يشمل الطلب جميع المعلومات اللازمة لتتمكن الهيئة من مراجعة الطلب وإصدار شهادة الموطن الضريبي، كما هو مبين أدناه.

توفر الهيئة أيضاً خدمة التصديق على النماذج الدولية (راجع القسم 8) في حال كانت الدولة الأخرى (الطرف الآخر في الاتفاقية) تطلب ختم نموذجاً محدداً للاستفادة من المزايا بموجب اتفاقية تجنب الازدواج الضريبي.

7.5 المستندات المطلوبة

لا تقوم الهيئة بإصدار شهادة الموطن الضريبي إلا إذا اقتنعت أن الشخص يستوفي شروط الإقامة الضريبية في الدولة.⁸⁷ نتيجة لذلك، يمكن للهيئة أن تطلب أدلة داعمة وأي مستندات تراها لازمة لتقرر إصدار شهادة الموطن الضريبي. يتم طلب المستندات الآتية عادةً لفترة الطلب، بحسب الحاجة:

7.5.1 المستندات اللازمة للتقدم بطلب شهادة الموطن الضريبي لأغراض أخرى غير تطبيق اتفاقية تجنب الازدواج الضريبي

نوع مقدم الطلب	المستندات المطلوبة
شخص طبيعي	موجود في الدولة بشكل فعلي لمدة 183 يوماً أو أكثر في فترة (12) اثني عشر شهراً متتالية:

86 البند (3) من المادة (2) من القرار الوزاري رقم (247) لسنة 2023.

87 البند (3) من المادة (2) من القرار الوزاري رقم (247) لسنة 2023.



نوع مقدم الطلب	المستندات المطلوبة
	أ. هوية إماراتية وتأشيرة إقامة، ب. أو نسخة من جواز السفر وتقرير دخول وخروج من الهيئة الاتحادية للهوية والجنسية أو جهة حكومية مختصة محلية. موجود في الدولة بشكل فعلي لمدة تتراوح بين 90-182 يوماً في فترة (12) اثني عشر شهراً متتالية: أ. أي من الآتي: - هوية إماراتية وتأشيرة إقامة، - أو نسخة من جواز السفر وتقرير دخول وخروج من الهيئة الاتحادية للهوية والجنسية أو جهة حكومية مختصة محلية. ب. بالإضافة إلى أي من الآتي: - إثبات ممارسة وظيفة أو أعمال: إثبات مصدر الدخل أو شهادة راتب أو أي إثبات على ممارسة أعمال في الدولة، - أو إثبات مكان الإقامة الدائم: على سبيل المثال، عقد إيجار مصدق أو عقد إيجار طويل الأجل أو بيان خطي أو موقع من مالك العقار أو سند ملكية مرفق به فاتورة مرافق عامة (فاتورة استهلاك مياه/ كهرباء أو غاز) باسم الشخص الطبيعي. لديه مكان إقامة رئيسي ومركز للمصالح المالية والشخصية في الدولة: أ. أي من الآتي: - هوية إماراتية وتأشيرة إقامة، - أو نسخة من جواز السفر وتقرير دخول وخروج من الهيئة الاتحادية للهوية والجنسية أو جهة حكومية مختصة محلية. ب. إثبات المصالح المالية والشخصية في الدولة: بيان خطي يبين أسباب اعتقاد مقدم الطلب أن مصالحه المالية والشخصية موجودة في الدولة مرفقاً به جميع المستندات الداعمة. ج. إثبات مكان الإقامة الدائم: مثل، عقد إيجار مصدق أو عقد إيجار طويل الأجل أو بيان خطي أو موقع من مالك العقار أو سند ملكية مرفق به فاتورة مرافق عامة (فاتورة استهلاك مياه/ كهرباء أو غاز) باسم الشخص الطبيعي. د. إثبات مصدر الدخل إن وجد: مثل شهادة راتب أو شهادة أسهم أو رخصة تجارية أو مدخرات أو أي إثبات دخل آخر (مثال: كشوفات حسابات بنكية بمصارف محلية).
شخص اعتباري	أ. ترخيص (مثل الرخصة التجارية) وعقد إيجار. ب. رقم تسجيل ضريبي لضريبة الشركات في الدولة، إن وجد.



نوع مقدم الطلب	المستندات المطلوبة
	ج. شهادة التأسيس. د. نسخة مصدقة من عقد التأسيس. هـ. المفوض بالتوقيع (الاسم والهوية الإماراتية وجواز السفر) وإثبات تفويضه (عقد التأسيس أو الوكالة القانونية). و. إثبات أن الشخص الاعتباري تتم إدارته والتحكم فيه بشكل فعال في الدولة (إن وجد) – يجب أن يكون هذا الإثبات بياناً خطياً يوضح أسباب اعتقاد مقدم الطلب أنه تتم إدارته والتحكم فيه بشكل فعال في الدولة مرفقاً به جميع المستندات الداعمة.

7.5.2 المستندات اللازمة للتقدم بطلب شهادة الموطن الضريبي لأغراض اتفاقية تجنب ازدواج ضريبي⁸⁸

نوع مقدم الطلب	المستندات المطلوبة
شخص طبيعي	أ. أي من الآتي: - هوية إماراتية وتأشيرة إقامة. - نسخة من جواز السفر وتقرير دخول وخروج من الهيئة الاتحادية للهوية والجنسية أو جهة حكومية مختصة محلية. ب. إثبات مكان الإقامة، إن وجد ج. مصدر الدخل/ شهادة الراتب في حال كانت متطلبات الإقامة لأغراض اتفاقية تجنب ازدواج الضريبي تشير إلى أنك مقيم في الدولة، يتعين عليك تقديم المستندات ذات الصلة الموضحة في الجدول السابق (أي المستندات اللازمة للتقدم بطلب شهادة الموطن الضريبي لأغراض أخرى غير تطبيق اتفاقية تجنب ازدواج ضريبي).
شخص اعتباري	أ. ترخيص (مثل الرخصة التجارية) وعقد إيجار. ب. رقم تسجيل ضريبي لضريبة الشركات في الدولة، إن وجد. ج. شهادة التأسيس. د. نسخة مصدقة من عقد التأسيس. هـ. المفوض بالتوقيع (الاسم والهوية الإماراتية وجواز السفر) وإثبات تفويضه (عقد التأسيس أو التوكيل).

88 الملحق بقرار وزاري رقم (247) لسنة 2023.



نوع مقدم الطلب	المستندات المطلوبة
	و. إثبات أن الشخص الاعتباري تتم إدارته والتحكم فيه بشكل فعال في الدولة (إن وجد) – يكون هذا الإثبات بياناً خطي يوضح أسباب اعتقاد مقدم الطلب أنه تتم إدارته والتحكم فيه بشكل فعال في الدولة مرفقاً به جميع المستندات الداعمة.

7.6 ردّ الهيئة على الطلب

بمجرد تقديم الطلب، تقوم الهيئة بمراجعة الطلب وفي حال وافقت عليه تقوم بإصدار شهادة الموطن الضريبي حتى يقوم مقدمو الطلبات بتنزيلها. يمكن للمستخدمين أن يطلبوا نسخاً مطبوعة من شهاداتهم نظير رسوم إضافية.

وتسري شهادة الموطن الضريبي على الفترة التي اختارها مقدم الطلب فقط. لكن للهيئة سلطة سحب شهادة الموطن الضريبي في حال وصل إلى علمها وجود معلومات غير صحيحة أو حدوث تغيير في الحقائق تحول دون أن يكون مقدم الطلب مقيماً ضريبياً.

بشكل عام، يستغرق رد الهيئة على الطلب 10 أيام عمل من تاريخ استلام الطلب كاملاً. ويكون الرد على شكل موافقة أو رفض أو طلب معلومات إضافية. في حال طلب معلومات إضافية، يكون لدى مقدم الطلب 30 يوم عمل للرد، مع خيار طلب تمديد من خلال إعادة التقديم. والهدف من ذلك هو إتاحة الوقت الكافي لمقدم الطلب للحصول على جميع المستندات والمعلومات ذات الصلة (كتجديد الرخصة أو جواز سفر على سبيل المثال).

في حال طلب مقدم الطلب نسخاً مطبوعة من الشهادة، سيستغرق رد الهيئة 5 أيام عمل من تاريخ إتمام سداد رسوم الشهادة. ترسل الهيئة الشهادة المطبوعة إلى عناوين داخل الدولة فقط، وتكون تكلفة هذه الخدمة متضمنة في رسوم طلب نسخة مطبوعة من الشهادة.

7.7 الرسوم

يخضع اصدار شهادة الموطن الضريبي لرسوم معينة حددها قرار مجلس الوزراء رقم (65) لسنة 2020. تبلغ رسوم تقديم طلب الحصول على شهادة الموطن الضريبي 50 درهم، وهي رسوم غير مستردة. بمجرد الموافقة على الطلب، تكون رسوم معالجة الطلب كما يأتي:

مراجعة الطلب وإصدار شهادة موطن ضريبي إلكترونية لمسجل لدى الهيئة (مسجلون ضريبيون لديهم رقم تسجيل ضريبي لضريبة الشركات).	500 درهم
---	----------



1,000 درهم	مراجعة الطلب وإصدار شهادة موطن ضريبي إلكترونية لشخص طبيعي غير مسجل لدى الهيئة (أشخاص طبيعيون ليس لديهم رقم تسجيل ضريبي لضريبة الشركات).
1,750 درهم	مراجعة الطلب وإصدار شهادة موطن ضريبي إلكترونية لشخص اعتباري غير مسجل لدى الهيئة (أشخاص اعتباريون ليس لديهم رقم تسجيل ضريبي لضريبة الشركات).

تضاف رسوم إضافية قدرها 250 درهم لكل طلب لشهادة مطبوعة.



8. ختم النماذج الدولية

تفرض بعض الدول على الأشخاص الذين يتقدمون بطلب للاستفادة من مزايا بموجب اتفاقية تجنب الازدواج الضريبي أن يقدموا وثيقة معتمدة أو موقّعة لإثبات أنهم مقيمون ضريبياً في دولة معينة توجد اتفاقية تجنب ازدواج ضريبي نافذة مبرمة معها. وبشكل عام، يجب على الدول قبول شهادة الموطن الضريبي الصادرة عن الهيئة لشخص كدليل على أنّ الإقامة الضريبية لهذا الشخص في الدولة. مع ذلك، تقوم بعض الدول بتوفير نماذج شهادة الموطن الضريبي الخاصة بها ويطلبون ختمها من السلطة الضريبية في الدولة التي يدّعي الشخص أنه مقيم ضريبي فيها.

يمكن للهيئة، عند الطلب، ختم النماذج المقدمة من الدول الأخرى. ويجب تعبئة النموذج وتوقيعه وختمه على النحو الواجب من قبل مقدّم الطلب، كما يجب أن يغطي ذات فترة الـ (12) الاثني عشر شهراً وأن يحدد ذات الدولة المذكورة في شهادة الموطن الضريبي الخاصة بمقدّم الطلب. وفي حالات الشخص الاعتباري، يجب أيضاً ختم النموذج من قبل المفوض بالتوقيع.

يجب أن يكون النموذج الأصلي المقدم من الدول الأخرى محرراً باللغة الإنجليزية أو باللغة العربية. وإذا لم يكن كذلك، يجب ترجمة النموذج إلى اللغة الإنجليزية أو اللغة العربية، ويجب اعتماد هذه الترجمة وفق القانون المنظم للترجمة في الدولة.⁸⁹

ومن أجل توقيع وختم النموذج، يتعيّن على مقدّم الطلب إرسال النموذج من خلال خدمة البريد إلى الهيئة. يتم تضمين تكلفة خدمة ختم النموذج الدولي في رسوم طلب إصدار شهادة الموطن الضريبي. مع ذلك، يتحمل مقدّم الطلب رسوم إرسال وإرجاع المستندات.

وإذا لم يتم مقدّم الطلب بشراء خدمة إرجاع المستندات من البريد، سيتعيّن عليه استلام المستندات والنموذج شخصياً من مكتب الهيئة ذي الصلة. ستحتفظ الهيئة بهذه المستندات لمدة (6) ستة أشهر فقط من تاريخ إخطار مقدّم الطلب.

كما يُمكن للهيئة أن ترسل إلكترونياً النموذج الموقع والمختوم إلى مقدّم الطلب، بناءً على طلبه، دون رسوم إضافية.

بشكل عام، يستغرق رد الهيئة 10 أيام عمل من تاريخ استلام النموذج المكتمل وسداد رسوم إصدار شهادة الموطن الضريبي ذات الصلة. وسيكون الرد في شكل إرسال النموذج الدولي عبر خدمة إرجاع المستندات بالبريد المدفوعة مسبقاً من قبل مقدّم الطلب، أو الإخطار بأن المستندات جاهزة للاستلام.

ولمقدمي الطلب أيضاً خيار تقديم أي نماذج محددة عبر الإنترنت كنسخة ممسوحة ضوئياً لتمهر بختم الهيئة، بشرط الاعتراف بها وقبولها من الدولة الأخرى.

ويُمكن إرفاق النموذج المُحدد مع الطلب من خلال بوابة شهادة الموطن الضريبي، وسيتم إرجاعه من خلال الطلب مع التوقيع المطلوب. ويجب على دافع الضريبة تعبئة النموذج الذي يجب أن يتطابق مع الطلب الموجود على النظام من حيث السنة المالية للشهادة.

89 المادة (5) من قرار مجلس الوزراء رقم (74) لسنة 2023.



9. الملحق 1: نموذج شهادة الموطن الضريبي

فيما يأتي نموذج شهادة الموطن الضريبي لأغراض اتفاقية تجنب الازدواج الضريبي: 90

شهادة الموطن الضريبي

رقم الطلب: [...]

تاريخ الطلب: [...]

اسم مقدّم الطلب: [...]

الجنسية (إن وجدت): [...]

رقم جواز السفر (إن وجد): [...]

رقم/أرقام تأشيرة الإقامة (إن وجدت): [...]

رقم بطاقة الهوية الإماراتية (إن وجد): [...]

رقم الرخصة التجارية وجهة الترخيص (إن وجد): [...]

رقم التسجيل الضريبي لغايات ضريبة الشركات (إن وجد): [...]

تشهد الهيئة الاتحادية للضرائب بحسب علمها أن [اسم مقدّم الطلب] مقيم في دولة الإمارات العربية المتحدة وفق أحكام [الاسم الكامل لاتفاقية الازدواج الضريبي] المبرمة بين دولة الإمارات العربية المتحدة و[اسم الدولة الأخرى] بتاريخ [تاريخ توقيع الاتفاقية].

هذه الشهادة صالحة من [...] إلى [...].

[توقيع وختم الهيئة الاتحادية للضرائب]



10. الملحق 2: معايير الإقامة وفق التشريعات المختلفة

الشخص الطبيعي	قانون ضريبة الشركات	قرار مجلس الوزراء رقم (85) لسنة 2022	اتفاقيات تجنب الازدواج الضريبي
الشخص الطبيعي	الشخص المقيم	المقيم الضريبي	الإقامة الضريبية
عند استيفاء الشرطين الآتيين:	عند استيفاء الشرطين الآتيين:	عند استيفاء الشرط (أ) أو (ب) أو (ج):	لكل اتفاقية من اتفاقيات تجنب الازدواج الضريبي قواعد خاصة المنظمة للإقامة الضريبية ويجب النظر فيها على أساس كل حالة على حدة.
• أن يمارس الأعمال أو نشاط الأعمال في الدولة، و • أن تجاوز عائدات هذه الأعمال أو نشاط الأعمال مبلغ 1,000,000 درهم في سنة ميلادية.	• أن يمارس الأعمال أو نشاط الأعمال في الدولة، و • أن تجاوز عائدات هذه الأعمال أو نشاط الأعمال مبلغ 1,000,000 درهم في سنة ميلادية.	• أن يمارس الأعمال أو نشاط الأعمال في الدولة، و • أن تجاوز عائدات هذه الأعمال أو نشاط الأعمال مبلغ 1,000,000 درهم في سنة ميلادية.	• أن يمارس الأعمال أو نشاط الأعمال في الدولة، و • أن تجاوز عائدات هذه الأعمال أو نشاط الأعمال مبلغ 1,000,000 درهم في سنة ميلادية.
الشرط (أ)	الشرط (أ)	الشرط (أ)	الشرط (أ)
التواجد الفعلي في الدولة لمدة 183 يوماً أو أكثر خلال فترة الـ (12) الإثني عشر شهراً المتتالية ذات الصلة.	التواجد الفعلي في الدولة لمدة 183 يوماً أو أكثر خلال فترة الـ (12) الإثني عشر شهراً المتتالية ذات الصلة.	التواجد الفعلي في الدولة لمدة 183 يوماً أو أكثر خلال فترة الـ (12) الإثني عشر شهراً المتتالية ذات الصلة.	التواجد الفعلي في الدولة لمدة 183 يوماً أو أكثر خلال فترة الـ (12) الإثني عشر شهراً المتتالية ذات الصلة.
الشرط (ب)	الشرط (ب)	الشرط (ب)	الشرط (ب)
التواجد الفعلي في الدولة لمدة 90 يوماً أو أكثر خلال فترة الـ (12) الإثني عشر شهراً المتتالية ذات الصلة و:	التواجد الفعلي في الدولة لمدة 90 يوماً أو أكثر خلال فترة الـ (12) الإثني عشر شهراً المتتالية ذات الصلة و:	التواجد الفعلي في الدولة لمدة 90 يوماً أو أكثر خلال فترة الـ (12) الإثني عشر شهراً المتتالية ذات الصلة و:	التواجد الفعلي في الدولة لمدة 90 يوماً أو أكثر خلال فترة الـ (12) الإثني عشر شهراً المتتالية ذات الصلة و:
○ أن يحمل جنسية الدولة أو حاصل على تصريح إقامة سارية في الدولة أو يحمل جنسية أي من الدول الأعضاء في مجلس التعاون لدول الخليج العربية. ○ لديه مكان إقامة دائم في الدولة أو يمارس وظيفة أو أعمال في الدولة.	○ أن يحمل جنسية الدولة أو حاصل على تصريح إقامة سارية في الدولة أو يحمل جنسية أي من الدول الأعضاء في مجلس التعاون لدول الخليج العربية. ○ لديه مكان إقامة دائم في الدولة أو يمارس وظيفة أو أعمال في الدولة.	○ أن يحمل جنسية الدولة أو حاصل على تصريح إقامة سارية في الدولة أو يحمل جنسية أي من الدول الأعضاء في مجلس التعاون لدول الخليج العربية. ○ لديه مكان إقامة دائم في الدولة أو يمارس وظيفة أو أعمال في الدولة.	○ أن يحمل جنسية الدولة أو حاصل على تصريح إقامة سارية في الدولة أو يحمل جنسية أي من الدول الأعضاء في مجلس التعاون لدول الخليج العربية. ○ لديه مكان إقامة دائم في الدولة أو يمارس وظيفة أو أعمال في الدولة.
الشرط (ج)	الشرط (ج)	الشرط (ج)	الشرط (ج)
أن يكون مكان الإقامة المعتاد أو الأساسي ومركز المصالح المالية والشخصية في الدولة. ⁹¹	أن يكون مكان الإقامة المعتاد أو الأساسي ومركز المصالح المالية والشخصية في الدولة. ⁹¹	أن يكون مكان الإقامة المعتاد أو الأساسي ومركز المصالح المالية والشخصية في الدولة. ⁹¹	أن يكون مكان الإقامة المعتاد أو الأساسي ومركز المصالح المالية والشخصية في الدولة. ⁹¹
تنظر القواعد الترجيحية عادةً فيما يأتي وبهذا الترتيب:	تنظر القواعد الترجيحية عادةً فيما يأتي وبهذا الترتيب:	تنظر القواعد الترجيحية عادةً فيما يأتي وبهذا الترتيب:	تنظر القواعد الترجيحية عادةً فيما يأتي وبهذا الترتيب:
1. مكان المسكن الدائم 2. مكان مركز المصالح الحيوية 3. مكان الإقامة المعتاد 4. دولة الجنسية 5. إجراء الاتفاق المتبادل	1. مكان المسكن الدائم 2. مكان مركز المصالح الحيوية 3. مكان الإقامة المعتاد 4. دولة الجنسية 5. إجراء الاتفاق المتبادل	1. مكان المسكن الدائم 2. مكان مركز المصالح الحيوية 3. مكان الإقامة المعتاد 4. دولة الجنسية 5. إجراء الاتفاق المتبادل	1. مكان المسكن الدائم 2. مكان مركز المصالح الحيوية 3. مكان الإقامة المعتاد 4. دولة الجنسية 5. إجراء الاتفاق المتبادل

91 البند (1) من المادة (4) من قرار مجلس الوزراء رقم (85) لسنة 2022.



الشخص الاعتراري	قانون ضريبة الشركات	قرار مجلس الوزراء رقم (85) لسنة 2022	اتفاقيات تجنب الازدواج الضريبي
الشخص المقيم	عند استيفاء أي من الشرطين الآتيين:	المقيم الضريبي	الإقامة الضريبية
عند استيفاء أي من الشرطين الآتيين:	عند استيفاء أي من الشرطين الآتيين:	عند استيفاء أي من الشرطين الآتيين:	لكل اتفاقية من اتفاقيات تجنب الازدواج الضريبي قواعدها الخاصة المنظمة للإقامة الضريبية لذا يجب النظر فيها على أساس كل حالة على حدة.
• تم تأسيسه أو إنشاؤه أو الاعتراف به بموجب التشريعات السارية في الدولة،	• تم تأسيسه أو تشكيكه أو الاعتراف به في الدولة،	• تم تأسيسه أو تشكيكه أو الاعتراف به في الدولة،	• تم تأسيسه أو تشكيكه أو الاعتراف به في الدولة،
• أو تم تأسيسه أو إنشاؤه أو الاعتراف به بموجب التشريعات السارية خارج الدولة، ولكن تتم إدارته والتحكم فيه بشكل فعال في الدولة.	• أو يتم اعتباره مقيماً ضريبياً في الدولة بموجب القوانين الضريبية الأخرى في الدولة، مثل قانون ضريبة الشركات.	• أو يتم اعتباره مقيماً ضريبياً في الدولة بموجب القوانين الضريبية الأخرى في الدولة، مثل قانون ضريبة الشركات.	• أو مزيج من ذلك في الدولة المعنية.
			إذا كان الشخص مقيماً في كلتا الدولتين بموجب اتفاقية تجنب الازدواج الضريبي، تُحدد الإقامة الضريبية عادةً من خلال القواعد التوجيهية.
			تعتمد القواعد التوجيهية عموماً على عدة مناهج تشمل الآتي:
			• معايير مكان الإدارة الفعالة.
			• مكان المكتب الرئيسي.
			• إجراء الاتفاق المتبادل.



11. التحديثات والتعديلات

التاريخ التعديل	التعديلات التي تم إجراؤها
أكتوبر 2024	• النسخة الأولى